



الأمم المتحدة

## تقرير لجنة المؤتمرات لعام ٢٠٠٤

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة التاسعة والخمسون

الملحق رقم ٣٢ (A/59/32)

الجمعية العامة  
الوثائق الرسمية  
الدورة التاسعة والخمسون  
الملحق رقم ٣٢ (A/59/32)

## تقرير لجنة المؤتمرات لعام ٢٠٠٤



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠٠٤



ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0255-1586

## المحتويات

الفقرات الصفحة	الفصل
٣ ١٤-١	الأول - المسائل التنظيمية . . . . .
٣ ١	ألف - العضوية . . . . .
٣ ٣-٢	باء - أعضاء المكتب . . . . .
٤ ٨-٤	جيم - تنظيم العمل . . . . .
٤ ١٠-٩	دال - برنامج العمل . . . . .
٥ ١١	هاء - مشاركة المراقبين . . . . .
	واو - إدراج البند المعنون "خطة المؤتمرات" كل سنتين في جدول أعمال الجمعية العامة . . . . .
٥ ١٤-١٢	
٦ ٥٣-١٥	الثاني - جدول المؤتمرات والاجتماعات . . . . .
	ألف - المسائل المتصلة بجدول المؤتمرات والاجتماعات التي تعقد بين الدورات المعتمد لعام ٢٠٠٤ والخروج على الجدول المعتمد . . . . .
٦ ١٩-١٥	
٧ ٢٤-٢٠	باء - اعتماد مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لعام ٢٠٠٥ . . . . .
٨ ٥١-٢٥	جيم - تحسين الاستفادة من موارد ومرافق خدمات المؤتمرات . . . . .
	دال - طلبات استثناء من أحكام الفقرة ٧، الجزء أولاً، من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠ . . . . .
١٨ ٥٣-٥٢	
١٩ ٦٠-٥٤	الثالث - المسائل المتعلقة بالوثائق والنشر . . . . .
١٩ ٥٧-٥٤	ألف - تقديم الوثائق وتوافرها وتوزيعها . . . . .
٢٠ ٦٠-٥٨	باء - الالتزام بالحدود الموضوعة لعدد الصفحات . . . . .
٢١ ٧٠-٦١	الرابع - المسائل المتصلة بالترجمة التحريرية والترجمة الشفوية . . . . .
٢١ ٦٨-٦١	ألف - وظائف دوائر اللغات . . . . .
٢٣ ٧٠-٦٩	باء - الجلسات الإعلامية . . . . .
٢٤ ٧٤-٧١	الخامس - تكنولوجيا المعلومات . . . . .

المرفقات	
٢٥	الأول - مشروع قرار .....
	الثاني - مشروع الجدول المنقح لمؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة والأجهزة الرئيسية للوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية والهيئات المنشأة بموجب معاهدات تحت رعاية الأمم المتحدة لعام ٢٠٠٥ .....
٣٤	ألف - مشروع جدول مؤتمرات الأمم المتحدة واجتماعاتها المنقح لعام ٢٠٠٥ .....
٣٥	باء - قائمة الهيئات التي ستعرض ولاياتها على الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين لتجديدها .....
٦٦	جيم - مشروع الجدول المنقح لمؤتمرات واجتماعات الأجهزة الرئيسية للوكالات المتخصصة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، والهيئات المنشأة بمعاهدات تحت رعاية الأمم المتحدة لعام ٢٠٠٥ .....
٦٧	

## الفصل الأول

### المسائل التنظيمية

#### ألف - العضوية

١ - قررت الجمعية العامة، في قرارها ٢٢٢/٤٣ باء، المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، الإبقاء على لجنة المؤتمرات بوصفها هيئة فرعية دائمة. ووفقاً لأحكام ذلك القرار، تشكلت اللجنة في سنة ٢٠٠٤ من الدول الأعضاء التالية: الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، والأرجنتين، والأردن، وألمانيا، وبوليفيا، وتونس، وجامايكا، والجمهورية العربية السورية، ورومانيا، وزامبيا، والسنغال، وفرنسا، والكونغو، والمكسيك، والنمسا، ونيبال، ونيجيريا، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان.

#### باء - أعضاء المكتب

٢ - وانتخبت اللجنة في دورتها التنظيمية لسنة ٢٠٠٤ أعضاء المكتب التالية أسماؤهم للعمل في سنة ٢٠٠٤:  
الرئيس:

إنو دروفنيك (النمسا)

نواب الرئيس:

نورمان تايلور روبرتس (جامايكا)

صالح مانو بيساغي (نيجيريا)

لورا أونيسي (رومانيا)

المقرر:

محمد تل (الأردن)

وانتخبت اللجنة، في دورتها الموضوعية، معترز حياصات (الأردن)، ليحل محل السيد تل.

٣ - وفي الجلسة نفسها، وافقت اللجنة من حيث المبدأ على أن يقوم الرئيس بإجراء مشاورات غير رسمية بغية تحديد تشكيل مكتب اللجنة في سنة ٢٠٠٥.

## جيم - تنظيم العمل

- ٤ - وافقت اللجنة في دورتها التنظيمية (الجلسة ٤٥٦) على اتباع المبادئ التوجيهية المعتمدة في سنتي ١٩٩٤ و ١٩٩٥ في ما يخص النظر في الخروج خلال فترة ما بين الدورات عن جدول المؤتمرات المعتمد، والاجتماع بحسب الاقتضاء لاستعراض المقترحات التي تؤثر على جدول المؤتمرات والاجتماعات أثناء انعقاد دورات الجمعية العامة.
- ٥ - وعقدت اللجنة دورتها الموضوعية في ٧ و ٨ و ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ (الجلسات من ٤٥٧ إلى ٤٦٢).
- ٦ - وخطب وكيل الأمين العام لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات اللجنة عند افتتاح دورتها التنظيمية والموضوعية. وعرض في الدورة الموضوعية تقرير الأمين العام عن إصلاح إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات (A/59/172).
- ٧ - وعرض الأمين العام المساعد لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات (A/59/159) وعن مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لعام ٢٠٠٥ (A/59/159/Add.1). واستمر في هذه السنة توحيد جميع المسائل ذات الطابع التقني في تقرير واحد، وهي ممارسة ابتكرت في عام ٢٠٠٢ واستمرت في هذا العام.
- ٨ - وأعربت الوفود عند اختتام الدورة الموضوعية عن ارتياحها للطريقة التي عالجتها الأمانة العامة أعمال اللجنة.

## دال - برنامج العمل

- ٩ - طلبت اللجنة في دورتها التنظيمية لسنة ٢٠٠٣، المعقودة في ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، من الأمانة العامة أن تقدم إلى اللجنة مشروع جدول أعمالها لسنة ٢٠٠٤ في دورتها التنظيمية لسنة ٢٠٠٤. وفي الجلسة ٤٥٦ المعقودة في ٢٥ آذار/مارس ٢٠٠٤، أقرت اللجنة مشروع جدول الأعمال المقترح (A/AC.172/2004/1)، وطلبت إلى الأمانة العامة تقديم مشروع جدول الأعمال إلى اللجنة في دورتها التنظيمية لسنة ٢٠٠٥.
- ١٠ - وقررت اللجنة، كيما يتسنى لها تقديم مشورة مجدية بشكل أكبر إلى الجمعية العامة، أن توصي بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع قرار لبيان المناقشة الموضوعية التي جرت داخل اللجنة، مما يُسهل بذلك نظر الجمعية العامة في البنود.

## هاء - مشاركة المراقبين

١١ - مُثلت، بصفة مراقب، الدول التالية الأعضاء في الأمم المتحدة: البرتغال، والجمهورية الدومينيكية، وسويسرا، والصين، وكندا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والكرسي الرسولي.

## واو - إدراج البند المعنون "خطة المؤتمرات" كل سنتين في جدول أعمال الجمعية العامة

### مقدمة ولحة عامة

١٢ - نظرت اللجنة في جلستها ٤٦٠ المنعقدة في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ في الفقرات من ٥٦ إلى ٦٠ من تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات (A/59/159)، التي تتضمن تقييما بشأن إمكانية النظر كل سنتين في البند المعنون "خطة المؤتمرات" في جدول أعمال الجمعية العامة. وأفاد ممثل الأمانة العامة أن عملية النظر كل سنتين تبدو ممكنة وعملية في إطار التنشيط الشامل لأعمال الجمعية. وهي عملية مستصوبة لأن الاتجاهات الإحصائية الناجمة عن التغييرات التنظيمية والمنهجية تتطلب فترات زمنية أطول لكي تصبح بارزة للعيان. وارتئي أن تواصل اللجنة عقد جلساتها سنويا، وأن تواصل النظر كل سنتين في بعض البنود. ويمكن أن تنظر الجمعية في الموافقة على جدول المؤتمرات المنقح للسنة الثانية من فترة السنتين غير المدرجتين في الميزانية في إطار بند محدود من جدول الأعمال، أو يمكن تكليف اللجنة بهذه المسؤولية.

### المناقشة

١٣ - أعربت عدة وفود عن تأييدها للتوصية بأن تنظر الجمعية العامة كل سنتين في البند تحقيقا لمزيد من الكفاءة، حيث أن آثار الإصلاح يمكن أن تتبين على نحو أفضل كل سنتين. إلا أنه أشير إلى أن اللجنة نفسها لم تدرج بنود جدول أعمالها كل سنتين، بل استمرت في النظر في جميع المواضيع في كل سنة. وأعرب عن الرأي القائل بأنه نظرا لأهمية خدمات المؤتمرات ومسألة تعدد اللغات، يجدر أن تنظر الجمعية العامة في هذا البند في كل سنة. وإضافة إلى ذلك، فمن السابق لأوانه دراسة مسألة النظر في البند كل سنتين في خضم عملية الإصلاح، في الوقت الذي تجري فيه تجارب جديدة باستمرار وتتطلب الاستعراض.

### الاستنتاجات والتوصيات

١٤ - أوصت اللجنة بأن تحال مسألة النظر كل سنتين في بند جدول الأعمال المعنون "خطة المؤتمرات" إلى الجمعية العامة في ضوء التعليقات التي أعربت عنها لجنة المؤتمرات.

## الفصل الثاني

### جدول المؤتمرات والاجتماعات

#### ألف - المسائل المتصلة بجدول المؤتمرات والاجتماعات التي تعقد بين الدورات المعتمد عام ٢٠٠٤ والخروج على الجدول المعتمد

١٥ - وافقت الجمعية العامة، في قرارها ٥٨/٢٥٠ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، على مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة لعامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ بالصيغة التي قدمتها لجنة المؤتمرات وقامت الجمعية بتعديله بموجب قرارات اتخذتها لاحقا في دورتها الثامنة والخمسين. وصدر الجدول في الوثيقة A/AC.172/2004/2.

١٦ - وفي الجلسة ٣٧٣، المعقودة في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٤، قررت اللجنة أن يقوم المكتب في المستقبل باستعراض ما يقدم إليها من طلبات للخروج على الاجتماعات المقررة التي تعقد بين الدورات، وذلك بالتشاور مع الأمانة العامة، لتتخذ بشأنها إجراء لاحقا.

١٧ - وفي الجلسة ٣٧٩، المعقودة في ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٥، وافقت اللجنة على أنه يمكن للأمانة العامة أن تنظر في التغييرات المقترحة لجدول الاجتماعات التي لا تترتب عليها آثار في الميزانية البرنامجية، وذلك بالتشاور مع مكتب اللجنة.

١٨ - وفي الدورة الموضوعية المعقودة عام ١٩٩٥، قررت اللجنة أن يحال ما يقدم إليها من طلبات الخروج المتعلقة بتغيير مكان الاجتماعات التي تعقد بين الدورات إلى أعضاء اللجنة للموافقة عليها. وينبغي أن يقوم المكتب باستعراض طلبات الخروج التي تتعلق بأنواع أخرى من التغييرات، بالتشاور مع الأمانة العامة، لتتخذ بشأنها إجراء لاحقا، وذلك وفق ما قرره اللجنة في دورتها الموضوعية المعقودة عام ١٩٩٤.

١٩ - ويرد في الجدول التالي الطلبات المقدمة في عام ٢٠٠٤ لتغيير مكان الدورات/ الاجتماعات أو عقد دورات/ اجتماعات إضافية والإجراء الذي اتخذته اللجنة:

الهيئة	الطلب	الإجراء المتخذ
اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية	طلبت عقد ١٠ اجتماعات أخرى خلال الفترة من ٢٩ آذار/مارس إلى ٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، للنظر في تقارير إضافية للأمين العام، بما في ذلك تقرير معقد عن الأمن. وتم ترتيب مواعيد محددة بدقة بالتشاور مع خدمات المؤتمرات لإتاحة تقديم الخدمات إلى الاجتماعات في حدود الموارد الحالية.	موافقة على الطلب

الهيئة	الطلب	الإجراء المتخذ
المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح	طلب عقد الدورة الثالثة والأربعين للمجلس في الفترة من ٣٠ حزيران/يونيه إلى ٢ تموز/يوليه ٢٠٠٤ في جنيف بدلا من نيويورك لإتاحة الفرصة للأعضاء للتباحث مع المشاركين في مؤتمر نزع السلاح. علاوة على ذلك، حيث إن المجلس يقوم بمهام مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، فإن اختيار جنيف مكانا لعقد الدورة يسمح لأعضاء المجلس بأن يكونوا على اتصال وثيق مع موظفي المعهد. واستبعدت فكرة التفاوض بالفيديو كبديل بسبب ما يترتب على ذلك من تكاليف إضافية، بالمقارنة مع تغيير مكان الاجتماع الذي ينطوي عموما على نفقات أقل من نفقات عقد الاجتماع في نيويورك.	موافقة على الطلب
لجنة الخدمة المدنية الدولية	طلبت عقد دورتها الثامنة والخمسين بمقرر "اليونسكو" في باريس. ويجوز لهذه الهيئة، بموجب قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠، أن تعقد أحد اجتماعاتها السنويين بمقرر منظمة مشاركة بناء على دعوتها.	موافقة على الطلب
لجنة التنمية الاجتماعية	طلبت عقد اجتماع إضافي واحد في الفترة ما بين ١٩ و ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٤ لاتخاذ إجراء بشأن النص المتبقي في تقريرها فتحتتم بذلك أعمال دورتها الثانية والأربعين، الأمر الذي لا يمكن إنجازها في اليوم الأخير المقرر للدورة نظرا إلى ضيق الوقت.	موافقة على الطلب

## باء - اعتماد مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لعام ٢٠٠٥

### مقدمة ونسخة عامة

٢٠ - استعرضت اللجنة، في جلستها ٤٥٨، المعقودة في ٧ أيلول/سبتمبر، مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لعام ٢٠٠٥ (A/59/159/Add.1)، الذي يعكس التغييرات للعام الثاني من فترة السنتين منذ اعتماد جدول فترة السنتين. وأشار ممثل الأمانة العامة إلى وجود تداخل في المواعيد في شهر نيسان/أبريل ٢٠٠٥ بين الدورة العشرين لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (مؤئل الأمم المتحدة) (رقم ٧٤) والدورة الثالثة عشرة للجنة التنمية المستدامة (رقم ٧٥) وأبلغ عن إجراء مشاورات مكثفة مع المنظمين للتوصل إلى حل لتحسين عملية تحديد المواعيد وتيسير المشاركة في الدورتين كليهما.

## المناقشة

٢١ - وأكدت عدة وفود أنه نظرا لأن لجنة التنمية المستدامة ستركز على المستوطنات البشرية في دورتها الثالثة عشرة، فإن الحكومات تود أن ترسل ممثلين متخصصين في القضايا المتعلقة بالمستوطنات البشرية إلى دورة كل من اللجنة وموئل الأمم المتحدة، ولكن الكثير منها لن يتمكن من ذلك نظرا إلى تداخل مواعدي الدورتين. وكان هناك شعور بأن اللجنة مسؤولة عن الاهتمام إلى حل طويل الأمد تكفل به وجود فاصل أسبوعين على الأقل في المستقبل بين اجتماعي هاتين الوكالتين. وحيث إن المشاورات مازالت مستمرة، اقترح البعض ترك التواريخ المدرجة في الجدول دون تحديد، ووضع ملاحظة بأن التاريخ "سيحدد فيما بعد".

٢٢ - وسُجل اعتراض على إدراج الاجتماعين رقم ٨ و ١٠٠ في جدول الاجتماعات، بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٨٧/٢٠٠٤ و ٢٨٦/٢٠٠٤، المتعلقين بالمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية.

٢٣ - وأعرب عن الرأي القائل بأنه ينبغي على جميع الأجهزة التي لم تحدد بعد تواريخ اجتماعاتها و/أو أماكنها أن تفعل ذلك على وجه السرعة. وأوضح ممثل للأمانة العامة أن إدراج مثل هذه المدخلات في الجدول يستكمل بالتشاور مع الهيئات المعنية بمجرد اتخاذ القرارات.

٢٤ - وأعرب عن الرغبة في أن توفر لوحدة التفتيش المشتركة خدمات المؤتمرات اللازمة لدى طلبها. وأوضح أنه ينبغي، قبل إعطاء مثل هذا التفويض، إجراء بحث دقيق لعبء العمل الإضافي في الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية، بجانب تحديد التكاليف التي ينتظر أن تتكبدتها خدمات المؤتمرات.

## جيم - تحسين الاستفادة من موارد ومرافق خدمات المؤتمرات

١ - إحصاءات اجتماعات أجهزة الأمم المتحدة والمشاورات والمراسلات مع الأجهزة بشأن استفادتها من خدمات المؤتمرات المتاحة لها

### مقدمة ولحة عامة

٢٥ - استعرضت اللجنة، في جلستها ٤٥٩ التي عقدت في ٨ أيلول/سبتمبر، البيانات الإحصائية والتحليلات الواردة في تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات والمتعلقة بالاستفادة المقررة والفعلية من موارد المؤتمرات المخصصة لعينة أساسية من الهيئات التي اجتمعت في نيويورك وجنيف وفيينا ونيروبي في عام ٢٠٠٣، والتي جمعت وفقا للمنهجية التي اعتمدها

لجنة المؤتمرات في جلستها ٣٤٨ التي عقدت في ١٨ أيار/مايو ١٩٩٣ (A/59/159)، الفقرات ٣-١٤ والمرفق الأول). وأوضح ممثل الأمانة العامة أن الوقت الذي استخدم للاجتماعات أو المشاورات غير الرسمية التي عقدت قبل بدء الاجتماعات المقررة أو بعد رفعها أو بدلا منها لم يسجل. بموجب هذه الطريقة كوقت مهدور. وبلغت نسبة معامل الاستفادة الإجمالي لعام ٢٠٠٣ في مراكز العمل الأربعة ٧٧ في المائة، وهي أقل من النقطة المرجعية البالغة ٨٠ في المائة لكنها تتجاوز معدل الاستفادة في العامين الماضيين. وفضلا عن ذلك، أضيفت أعمدة تظهر عدد الخدمات المنقولة التي خصصت من جديد للهيئات ذات الصلة ومعامل الاستفادة الذي سينجم عن عدم حساب الخدمات المنقولة التي خصصت من جديد والتي لا شأن لها بالهيئة التي ألغت الاجتماعات. وتؤدي هذه الطريقة إلى خفض معامل الاستفادة الإجمالي إلى ما نسبته ٧٢ في المائة. وسئلت اللجنة رأيها في مدى صواب مثل هذا التعديل في المنهجية.

٢٦ - واستمعت اللجنة أيضا إلى تقرير شفوي قدمه رئيس اللجنة عن المشاورات التي أجراها مع الهيئات التي استخدمت بشكل دائم نسبة تقل عن الرقم المرجعي الخاص بالموارد المخصصة لها للاجتماعات الثلاثة السابقة. وأشار الرئيس إلى أن الاستفادة تحسنت إلى حد ما بفعل المزيد من الانضباط والدقة في التخطيط، غير أنه في حالة مضي بعض الأجهزة في عدم الاستفادة بشكل كلي من الخدمات المتاحة لها، قد يلزم اللجوء إلى حلول أكثر جذرية، مثل إعادة النظر في عدد الاجتماعات المقررة على أساس الاستفادة السابقة الفعلية، وذلك بغية تقليص الهدر المزمّن. وذكر أن العديد من الهيئات شدد على مدى ما تكتسبه المشاورات غير الرسمية والإحاطات واجتماعات الأفرقة الإقليمية من أهمية لعملها، لكن حساب معامل الاستفادة قد أتاح بالفعل هذا الاستخدام للوقت المقرر مع إخطار الأمانة العامة به على النحو الواجب. وأكد على أن القصد من ذلك هو الاستفادة من موارد خدمات المؤتمرات بطريقة أكثر فعالية بدون المس بالعمل الجوهري لأي من الهيئات، وذلك سعيا لتحقيق هدف مشترك ألا وهو التوصل إلى نتائج مثمرة في اجتماعات الأجهزة المعنية. وأدى الرئيس باقتراحات لتحسين استعمال خدمات المؤتمرات من جانب الهيئات التي لم تبلغ الرقم المرجعي، مثل إجراء مشاورات بصورة فردية بين الإدارة والأمانات الموضوعية والتقنية للهيئات التي لم تستعمل بشكل كاف مواردها المتعلقة بخدمات المؤتمرات وتقديم إحاطات إعلامية لجميع الهيئات ذات الاستخدام القاصر بشأن أفضل الممارسات والدروس المستفادة.

#### المناقشة

٢٧ - قوبل تحسين الاستفادة من الخدمات بالترحيب. وتم التشديد على أنه من الأهمية بمكان عدم الاكتفاء بإبلاغ المكاتب فحسب بل أيضا إبلاغ أعضاء اللجان ككل، بحيث يتمكنون من إدراك مدى أهمية الاستفادة الفعالة من الخدمات إدراكا تاما. وأعرب عن تأييد

مواصلة المشاورات مع الأجهزة التي لا تستفيد بشكل كلي من الخدمات، مع التأكيد على الدور الذي تؤديه لجنة المؤتمرات ورئيسها شريطة توخي الحذر لدى الضغط على الهيئات لخفض عدد اجتماعاتها المقررة. والتّمسّت تفسيرات إضافية بشأن المؤشرات المتعلقة بالخدمات المنقولة ذات الصلة وغير ذات الصلة، وطلب تقديم معلومات أكثر تفصيلاً في التقارير المقبلة بشأن الهيئات التي لها أجهزة ذات صلة. واقترحت إمكانية أن يطلب إلى الأمين العام النظر في طرق بديلة لحساب معامل الاستعمال.

٢٨ - وجواباً على سؤال طرح عن عدم استفادة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشكل كلي من الخدمات المتاحة لها، أوضح أحد الممثلين أن اللجنة الاستشارية قد واجهت صعوبة أكثر حدة من المعتاد في التنبؤ بطول فترة اجتماعاتها وبرنامج عملها، الذي تتحكم فيه هيئات حكومية دولية أخرى، وأن إحصاءات استفادتها من الخدمات لعام ٢٠٠٤ حتى تاريخه أظهرت بالفعل قدراً كبيراً من التحسن.

## ٢ - توفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء

### مقدمة ولحظة عامة

٢٩ - نظرت اللجنة، في جلستها ٤٥٩ المعقودة في ٨ أيلول/سبتمبر، فيما ورد في تقرير الأمين العام من بيانات إحصائية وتحليل إحصائي فيما يتعلق بتوفير خدمات المؤتمرات لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء خلال الفترة الممتدة من ١ أيار/مايو ٢٠٠٣ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ (المرجع نفسه، الفقرات ١٥ إلى ٢١ والمرفق الثاني). وبصفة عامة، تم الوفاء بجميع طلبات عقد اجتماعات بغير ترجمة شفوية في جميع مراكز العمل الأربعة التي تم النظر فيها، وهي نيويورك وجنيف وفيينا ونيروبي. وتمت الاستجابة إلى ما نسبته ٩٠ في المائة من طلبات توفير الترجمة الشفوية، مما يمثل انخفاضاً مقارنة بنسبة ٩٢ في المائة المسجلة في الفترة السابقة، على أن العدد الإجمالي لهذه الاجتماعات شهد زيادة بنسبة ١٠ في المائة.

### المناقشة

٣٠ - أعرب عن القلق لعدم الاستجابة لجميع طلبات توفير الترجمة الشفوية في اجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء على الرغم من اتخاذ الجمعية العامة مقرراً بإدراج جميع الموارد اللازمة في الميزانية من أجل تقديم هذه الخدمات. وأعرب عن رأي مفاده أنه قد يكون من المفيد قياس إحصاءات الاستعمال بالنسبة لاجتماعات المجموعات الإقليمية والإبلاغ عنه على أساس تجريبي، وأن من المهم أيضاً تكوين

فكرة عن مدى تقديم المجموعات الإقليمية لطلبتها في الوقت المناسب. غير أنه أشير إلى أن اجتماعات المجموعات الإقليمية تعقد في كثير من الأحيان استجابة لمسألة أثبتت خلال مداوالات إحدى اللجان. وبالتالي لا يمكن في جميع الأحوال التخطيط بشكل مسبق. وأوضح أنه يتعذر على الأمانة العامة، أيا كان الحال، تخصيص خدمات لاجتماع معين لمجموعة إقليمية في الوقت المحدد الذي يطلب فيه عقده، نظرا لأن القاعدة المتبعة تقضي بتوفير خدمات المؤتمرات لهذه الاجتماعات على أساس ما هو متاح. وقد تم في كل حين التخطيط لخدمات الاجتماعات على أساس الخدمات التي يحق لتلك الاجتماعات المقررة التي صدر بها تكليف أن تحصل عليها. وقد تتاح القدرات، نتيجة لإلغاء هذه الاجتماعات في غالب الأحيان، ليعاد تخصيصها للمجموعات الإقليمية. فضلا عن ذلك، يمكن للجنة من اللجان تخصيص بعض من استحقاقاتها للمجموعات الإقليمية ذات الصلة بها، مثلما فعلت اللجنة الخامسة.

### ٣ - تحسين استخدام موارد ومرافق خدمة المؤتمرات

#### (أ) مكتب الأمم المتحدة في نيروبي

##### مقدمة ومحة عامة

٣١ - نظرت اللجنة، في جلستها ٤٥٩، المعقودة في ٨ أيلول/سبتمبر، في فرع تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات (A/59/159) الذي يتعلق باستخدام مرافق المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي (المرجع نفسه، الفقرات ٢٢ إلى ٢٤). وعلمت اللجنة أنه حدث تقدم مطرد وتحسن مستمر في استخدام مرافق المؤتمرات في نيروبي منذ إنشاء دائرة دائمة للترجمة الشفوية في عام ٢٠٠١، وهو ما جعل مركز المؤتمرات في نيروبي مركز المؤتمرات الوحيد في أفريقيا الذي لديه القدرة على الترجمة الشفوية بست لغات. ولقد قُطع شوط كبير في مرحلة إعداد الخطط لتحديث مرافق المؤتمرات في نيروبي. وساعد اعتماد النظام الإلكتروني لتخطيط الاجتماعات وتخصيص الموارد لها في المقر في إطار مبادرة الإدارة العامة المتكاملة في تبسيط إدارة المؤتمرات. إلا أن مركز العمل في نيروبي هو الوحيد بين مراكز العمل الذي لم يحصل من مخصصات الميزانية العادية إلا على قرابة ٥٠ في المائة من تمويله. وغالبية وظائف اللغات، باستثناء وظائف المترجمين الشفويين، هي وظائف خارج الميزانية ولا تتيح إمكانات للترقي الوظيفي. ويعتزم مكتب الأمم المتحدة في نيروبي معالجة هذه المشكلة في دورة الميزانية المقبلة. وتضاعف الشواغل المتعلقة بالأمن وندرة فرص العمل للأزواج من الصعوبات التي تعترض عملية التوظيف.

## المناقشة

٣٢ - جرى الإعراب عن القلق لما قد يسببه ارتفاع نسبة التمويل من موارد خارجة عن الميزانية إلى عرقلة للتقدم في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي ومن صعوبة في اجتذاب مرشحين مؤهلين للملء وظائف اللغات. وفيما يتعلق بتحسين استخدام مركز المؤتمرات، رأت الوفود أن هناك حاجة إلى طرق جديدة لاجتذاب مزيد من المؤتمرات إلى نيروبي. ولوحظ أيضا أن هناك منافسة من مراكز أخرى للمؤتمرات في أفريقيا. وطلبت قائمة بالاجتماعات التي تعقد في نيروبي.

### (ب) مركز المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

٣٣ - في الجلسة ذاتها، نظرت اللجنة في فرع التقرير الذي يتضمن استعراضا للجهود المبذولة لتحسين استخدام مرافق مركز المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا والعقبات التي يلزم تذليلها (المرجع نفسه، الفقرات ٢٥ إلى ٣٠).

### ٤ - تحسين أداء إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات

#### مقدمة وخطة عامة

٣٤ - نظرت اللجنة، في جلستها ٤٥٧ و ٤٥٨، المعقودتين في ٧ أيلول/سبتمبر، في تقرير الأمين العام عن إصلاح إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات (A/59/172). وأفاد وكيل الأمين العام لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، في عرضه للتقرير، أن الإصلاح قد أدمج إدماجا وثيقا في عمل الإدارة وأصبح آلية لكفالة استمرار عملها بنشاط في بيئة معقدة ورخوة. وشارف الانتقال من تقديم خدمات المؤتمرات إلى إدارة المؤتمرات على الاكتمال نتيجة لتنفيذ شتى المشاريع خلال السنتين السابقتين بصورة متزامنة. وتم تعزيز الاندماج داخل الإدارة لاجني فوائد على نطاق النظام ككل. ووجهت استراتيجية الإدارة في مجال تكنولوجيا المعلومات لمراعاة أولويات الإصلاح، وتعززت روح المساءلة والمسؤولية متجاوزة حدود الإدارة. وأخيرا، واصلت الإدارة التركيز على النتائج، ليس من حيث الكيف والكم والتقييد بالمواعيد والفعالية من حيث التكاليف فحسب، بل أيضا من حيث سهولة الاستعمال.

٣٥ - غير أن نجاح الإصلاح يتوقف على الجهود المشتركة للأمانة العامة والدول الأعضاء، التي عليها تهيئة الأجواء الضرورية كي تتوصل الإدارة إلى تحقيق نتائج. وبخصوص مراقبة الوثائق والحد منها، تحتاج الإدارة إلى تشجيع أوضح لجهود الأمانة العامة من أجل توحيد التقارير وإلى تأييد أقوى للتقييد بحد يبلغ ٢٠ صفحة بالنسبة للتقارير التي لا تدخل ضمن اختصاص الأمانة العامة، وكذلك لمزيد من التقييد بالمبادئ التوجيهية للصياغة التي صدرت

للإدارات المقدمة للوثائق. كما سيكون من المفيد للغاية توجيه طلب إلى الدول الأعضاء للحد من رسائلها. وبشأن تخطيط الاجتماعات وتوفير الوثائق، ينبغي أن تتحسن مواعيد جدولة برامج العمل مع الاحتياجات من حيث تجهيز الوثائق. والإدارة في حاجة أيضا إلى مواصلة الدعم من الدول الأعضاء لجهودها في مجال الإدارة العامة المتكاملة، وإلى توجيه واضح بشأن الاتجاه الواجب عليها أن تسلكه في تناول المحاضر الموجزة، وإلى التأييد من أجل مواصلة دراسة معايير عبء العمل وقياس الأداء.

٣٦ - وشدد وكيل الأمين العام على أنه ينبغي عدم التركيز دون مسوغ على أي واحد من المؤشرات الأربعة المستخدمة في أغلب الأحيان، وهي النوعية، والكمية، والتقييد بالمواعيد، والفعالية من حيث التكاليف، على حساب غيره من المؤشرات. وسيتحقق التقدم تدريجيا، وسيتجلى أكثر ما سيتجلى، على المدى القصير، في مجالي التقييد بالمواعيد في إصدار الوثائق وفعالية العمليات من حيث التكاليف، ولن تتعدى الإدارة مخصصاتها من الميزانية، لا سيما من حيث استخدام المساعدة المؤقتة والوقت الإضافي، وذلك نتيجة للانتقال من مرحلة إدارة الأزمة إلى إدارة استباقية للمؤتمرات.

٣٧ - وفي نفس الجلستين، نظرت اللجنة في ورقات غير رسمية بشأن الإدارة العامة المتكاملة لخدمات المؤتمرات (تقرير الاجتماع التنسيق الخامس لمديري خدمات المؤتمرات)، وعمل فرقة العمل المعنية بمعايير عبء العمل وقياس الأداء في عامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤، والمحاضر الموجزة.

٣٨ - وشارك ممثلون عن وحدات خدمة المؤتمرات التابعة لمكتب الأمم المتحدة في جنيف، ومكتب الأمم المتحدة في فيينا، ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي، عن طريق الحوار بالفيديو في الجلسة ٤٥٩ للجنة، المعقودة في ٨ أيلول/سبتمبر، بشأن التطورات الأخيرة المتعلقة بالإدارة العامة المتكاملة في كل مركز من مراكز العمل تلك على حدة.

#### المناقشة

##### الدعم الفني للأمانة

٣٩ - أثنى على الإدارة لما بذلته من جهود إصلاحية وإسهامها في تنشيط الجمعية العامة. غير أن البعض أعربوا عن اعتقادهم بأنه ما زال يتعين إدخال تحسينات على عدد من المجالات، ومن ذلك زيادة المساءلة، والتقييد بالمواعيد في تقديم التقارير وإصدارها وتحسين مراقبة نوعية النواتج. وأعرب أيضا عن رأي مفاده أن تحريف المعايير خلال الترجمة ما زال يحدث، حتى فيما يتعلق بالوثائق الحساسة. وينبغي ألا يكون الحصول على رضا الدول الأعضاء المعيار الوحيد لتقييم النوعية، ويتعين إيجاد آليات محسنة لقياس الأداء.

٤٠ - غير أنه ينبغي، في الوقت نفسه، اتباع نهج مدروس ومتوازن إزاء الإصلاح يراعي خصائص مختلف الوحدات في المقر ومراكز العمل خارج المقر. ومن الضروري النظر إلى الابتكارات في مجالي التكنولوجيا والإدارة من منطلق أنها وسيلة لجني فوائد على نطاق النظام ككل، وينبغي تنفيذ مشاريع تجريبية في مجالات محدودة حتى لا يتأثر النظام برمته تأثراً سلبياً بالأخطاء المرتكبة.

#### إدارة المؤتمرات

٤١ - بخصوص إمكانية استخدام المجموعات الإقليمية والمجموعات الرئيسية الأخرى للنظام الإلكتروني لتخطيط الاجتماعات وتخصيص الموارد (e-Meets) وملاقة بعض الصعوبات في تلبية الطلبات المقدمة بشأن غرف الاجتماعات من خلال النظام، أشارت الأمانة العامة إلى أنه بموجب الولاية التشريعية ذات الصلة، لا يمكن تلبية ما يرد من طلبات مخصصة بشأن غرف الاجتماعات من هيئات غير مدرجة في الجدول، مثل المجموعات الإقليمية، إلا إذا كانت تلك الغرف متاحة، ولا يمكن عادة تأكيد توافرها إلا في موعد قريب من التاريخ الفعلي لانعقاد الاجتماع المقترح. ولذلك، يتطلب الأمر في هذه الحالات وجود شخص لتشغيل النظام الإلكتروني. وفي الوقت نفسه، يجري تطوير النظام حتى تتمكن الدول الأعضاء من الاطلاع على نطاق أوسع على بيان موجز عن جميع المجموعات الإقليمية التي تنتمي إليها. ومن المقرر أيضاً تقديم مزيد من الإحاطات الإعلامية للدول الأعضاء عن كيفية استخدام النظام.

٤٢ - وجرى الإعراب عن القلق بشأن تعقيد النظام الإلكتروني لإدارة الوثائق (e-docs)، لا سيما التجهيز الإلكتروني للوثائق، والذي يُعتبر الصلة الحيوية بين تقديم الوثائق وإصدارها. ولوحظ أن إصدار الوثائق في الوقت المحدد يُعتبر مشكلة مستمرة وقد حققت آلية تعيين فترات زمنية محددة لتجهيز الوثائق من أجل تقديم الوثائق تحسناً في إصدار الوثائق في الوقت المحدد في عام ٢٠٠٤. وتطلب إصدار الوثائق في الوقت المحدد مع ذلك بذل جهد مشترك من الأمانة العامة والدول الأعضاء، وعملت الإدارة بصورة جديدة على رفع الوعي بالحاجة إلى إصدار الوثائق في المواعيد المحددة واستحداث طرق لتعزيز المساءلة. وقد تأثر مع ذلك إصدار الوثائق في المواعيد المحددة في بعض الأحيان بالحاجة إلى إدراج التطورات الأخيرة في التقارير، وتنسيق التقارير فيما بين مختلف وكالات الأمم المتحدة، وتجميع الردود من حكومات الدول الأعضاء. وحاولت الإدارة، علاوة على ذلك، ألا تعاقب مقدمي الوثائق في وقت مبكر عن طريق تحويل الموارد لتجهيز الوثائق التي تأخر تقديمها.

٤٣ - وحذر بعض الأعضاء من أنه لا ينبغي فقط النظر إلى عبارة الطباعة حسب الطلب كوسيلة لخفض التكاليف ولكن أيضاً للنهوض بكفاءة التدفق الإلكتروني للعمل. وأشار إلى أن الغرض الرئيسي للنظام لا يتمثل فقط في خفض التكاليف ولكن في تحسين نوعية الخدمة

المقدمة إلى الدول الأعضاء عن طريق زيادة أثر التدفق الإلكتروني للعمل إلى أقصى حد. وتُعتبر الطباعة حسب الطلب، علاوة على ذلك، خياراً إضافياً، أي وسيلة مكتملة وليس بديلاً عن توزيع الوثائق المطبوعة تقليدياً، ولا تزال النسخ المطبوعة من الوثائق متاحة.

٤٤ - وفيما يتعلق بموضوع الإدارة العامة المتكاملة لخدمات المؤتمرات، طُلب تقديم توضيح بشأن تكلفة تقديم الخدمات في مراكز العمل خارج المقر، وفرص تقاسم عبء العمل، والآثار المترتبة على اللجوء إلى شركات الترجمة، وتطبيق معدلات تعاقدية موحدة على جميع مراكز العمل. وأشار إلى أنه قد جرى إدخال تحسينات على مواءمة النهج فيما بين مختلف مراكز العمل. ولوحظت أيضاً أهمية التقسيم المتوازن للعمل بين المقر ومراكز العمل الأخرى الذي يمكن عن طريقه أن يسهم الدور التنسيقي للمقر في كفاءة استخدام قدرات خدمات المؤتمرات إلى أقصى حد في مراكز العمل الأخرى. وتمثل الهدف النهائي في وضع دليل لسياسات خدمات المؤتمرات من أجل جميع مراكز العمل، بما في ذلك اللجان الإقليمية. وقدم اقتراح بتبادل قوائم المتعاقدين الخارجيين فيما بين مراكز العمل، وتُبذل جهود لتنسيق أفضل للممارسات وتبادلها، بما في ذلك في ميدان تكنولوجيا المعلومات. وقدم اقتراح بتطبيق معدلات تعاقدية موحدة، نظراً لأن المعدلات المختلفة ستؤدي إلى تنافس فيما بين مراكز العمل على مجمع محدود من مقدمي الخدمة المؤهلين. ولا تزال هناك حاجة مع ذلك إلى أن تؤخذ في الحسبان الاحتياجات المحددة لبعض مراكز العمل. واقترحت الأمانة العامة إمكانية اللجوء إلى شركات الترجمة للترجمة إلى جميع اللغات كوسيلة لتوسيع مجمع مقدمي الخدمات التعاقدية. وطلب مزيد من الإيضاح بشأن الحاجة إلى اللجوء إلى شركات الترجمة. وفي مجال التنسيق، أُعرب عن الاهتمام بالمشاركة في اجتماع التنسيق المقبل لمديري المؤتمرات. وجرى التنسيق مع الوكالات المتخصصة للأمم المتحدة في الاجتماع المشترك بين الوكالات المعني بترتيبات اللغات والوثائق والمنشورات. فقد صودفت صعوبات فنية أثناء التحاور بالفيديو مع مراكز العمل الأخرى، وارتأت بعض الوفود أن هذا يجد من التفاعل مع مديري خدمات المؤتمرات في تلك المراكز.

٤٥ - ولم تنظر اللجنة في الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ بسبب جدول العمل المثقل. وأشار إلى أن هذا الموضوع ستتناوله اللجنة الخامسة التابعة للجمعية العامة.

٤٦ - وفيما يتعلق بموضوع معايير عبء العمل وقياس الأداء، جرى الإعراب عن القلق بشأن كمية ونوعية نواتج خدمات المؤتمرات. وكجزء من جهود الإصلاح الجاري للإدارة، ركزت فرقة العمل المعنية بمعايير عبء العمل وإدارة الأداء حتى الآن على المؤشرات الكمية للأداء ولكنها ستحول انتباهها إلى جودة الناتج خلال مرحلة تالية في عملها. وجرى تعزيز تقييم الأداء بواسطة الدول الأعضاء عن طريق إنشاء موقع على شبكة الإنترنت لإدراج

التعليقات والتغذية المرتدة. وذكر بعض الأعضاء أنه ينبغي للمعايير المستخدمة لقياس الأداء أن تأخذ في الحسبان الخصائص والمصاعب المحددة لبعض اللغات. وشدد على أن رضا الدول الأعضاء يمثل مؤشرا رئيسيا للأداء في إدارة وخدمات المؤتمرات.

٤٧ - وحذر بعض الأعضاء من أنه ينبغي فقط إدخال تكنولوجيا المعلومات الجديدة بعد إجراء تحليل متأن لفوائدها بالنسبة للنظام في مجمله. وينبغي أيضا اعتماد نهج مستهدف فيما يتعلق بتدريب موظفي اللغات على استخدام التكنولوجيا الجديدة بغية تلافي أي تأثير سلبي على الإنتاجية الفردية. ويتعين توسيع نطاق معايير تعيين المترجمين الشبان لكي تشمل القدرة على استخدام الحاسوب وعلى الطباعة عليه.

٤٨ - وطلبت معلومات بشأن التقدم المحرز في تحديد تكاليف الوحدة لمختلف نواتج خدمة المؤتمرات. وطلب أيضا تقديم إيضاح لما ذكره بأن الوقت لم يكن بعد لإدخال تغييرات على المعايير الحالية لعبء العمل. وردا على ذلك، أشارت الأمانة العامة إلى أن مسألة معايير عبء العمل وقياس الأداء هي مسألة معقدة للغاية ذات تفرعات وأوجه عديدة. وقد بذلت فرقة العمل جهدا جديا لتفهم خلفية المسألة وتحديد جميع العوامل التي تؤثر على إنتاجية وأداء موظفي اللغات. وقد ذهبت إلى أبعد من السعي إلى قياس تأثير تكنولوجيا المعلومات وحدها ودرست العوامل الهامة الأخرى التي تؤثر على إنتاج موظفي اللغات، مثل التعقيد أو الطبيعة المتخصصة للموضوع ونوعية المادة. ويمكن لبعض استخدامات التكنولوجيا، مثل قيام المترجمين بتجهيز النصوص للطباعة على الحاسوب، أن تؤدي في الواقع إلى خفض الإنتاجية، على الرغم من أن انخفاض الإنتاجية الفردية قد يكون مقبولا، من منظور النظام بأكمله، إذا جرى تحقيق وفورات أو كفاءات كافية كنتيجة لاستخدامها. إذ يمكن بواسطة تكنولوجيا المعلومات أن يجري إلى حد كبير تيسير المهام ذات الطبيعة الكتابية، مثل وضع الجداول، وإصدار تكاليفات العمل، وإدارة تدفق العمل، ومسك السجلات، والاستخراج الآلي للتقارير الإحصائية، ولكن بالنسبة للمهام الأخرى الأكثر اتساما بأنها ذهنية، مثل التحرير والترجمة، فإنه ليس من السهل تحويلها إلى التشغيل الآلي. ورأت فرقة العمل أن إسهامها حتى الآن يتمثل في تقديم مسح شامل للوضع في مختلف فئات خدمات المؤتمرات، والذي قد يكون مفيدا في توجيه العمل المستقبلي والأكثر تفصيلا في وضع مجموعة أكثر شمولا من المؤشرات والتي ينبغي الحكم على أداء الإدارة على أساسها.

٤٩ - واعتمدت الإدارة عددا من التدابير للإسراع بإصدار محاضر موجزة واستكشفت بدائل إضافية لخفض التكاليف، وتبسيط العملية، وجعل إصدار المحاضر الموجزة أكثر اتساما بالكفاءة والفعالية. وقدمت خمسة خيارات في تقرير الأمين العام لكي تنظر فيها الدول الأعضاء. وتمثلت الخيارات في استبدال المحاضر الموجزة بمحاضر رقمية، وخفض عدد الهيئات المؤهلة لإصدار محاضر موجزة لها، وتركيز تدوين المحاضر الموجزة في دائرة الترجمة الانكليزية،

وتقييد طول المحاضر الموجزة بحد أقصى محدد مسبقا لعدد الكلمات، وإلغاء تكاليف النشر والتوزيع إذا وافقت الدول الأعضاء على الحصول فقط على نسخ الكترونية من المحاضر الموجزة لكي يتولى المستعملون استنساخها حاسوبيا وطباعتها، عند اللزوم.

٥٠ - وأعرب عن الاهتمام بخيار استبدال المحاضر الموجزة بتسجيلات رقمية كوسيلة لتحقيق خفض مباشر في التكاليف. واقترح الاضطلاع بعملية رائدة يتم في إطارها، علاوة على توفير نسخ مطبوعة من المحاضر الموجزة، إتاحة تسجيلات رقمية أيضا منها. واعتبر أن ذلك أمر سابق لأوانه بالنظر إلى تعقد المسائل التقنية والمصاعب الممكنة التي ينطوي عليها. وأشار كذلك إلى أن توفير المحاضر الموجزة لبعض الهيئات قد نصت عليه نظمها الداخلية. وطالب بعض الأعضاء بالإبقاء على المحاضر الموجزة التقليدية، التي تمثل المحاضر الرسمي والذاكرة المؤسسية للهيئات المعنية. وجرى الإعراب أيضا عن الاهتمام بخيار تركيز تدوين المحاضر الموجزة في دائرة الترجمة الانكليزية، والتي تحمّلت بصفة تقليدية مجمل مهمة تحرير المحاضر الموجزة. وسيؤدي ذلك النهج أيضا إلى خفض التأخير في ترجمة المحاضر الموجزة إلى حد ما، نظرا لأن جميع الدوائر الأخرى لديها قدرة أكبر على الترجمة مباشرة من اللغة الانكليزية عن اللغات الروسية أو الإسبانية أو حتى الفرنسية. ويمكن أن يُقرن ذلك الخيار بخيار تقييد طول المحاضر الموجزة بحد أقصى محدد مسبقا. وأعرب أحد الأعضاء أيضا عن رأي مفاده أن أي خيار من تلك الخيارات لم يتناول بصورة كافية مسألة كيفية التعجيل بإصدار المحاضر الموجزة، والتي تنخفض قيمتها بصورة عكسية بالتناسب مع التأخير في الإصدار.

٥١ - وقدم اقتراح بتحديد مواعيد إلزامية لإصدار المحاضر الموجزة، وأن توفر الجمعية العامة موارد كافية لهذا الغرض. وأوضحت الأمانة العامة تقديرات التكاليف التي سيجري إعدادها قد تكون مرتفعة للغاية وأنه يتعين تعديل الأولويات القائمة. ونظرا لأن لجميع الخيارات المقدمة مزايا وعيوب واضحة، فقد طُلب إلى الأمانة العامة متابعة تقديم المحاضر الموجزة بطريقة أكثر اتساما بالكفاءة والفعالية من حيث التكلفة، وبالتشاور بصورة كاملة مع الهيئات الحكومية الدولية المختصة. وطلب إلى الأمانة العامة أيضا متابعة الخيارات المتعلقة بالمحاضر الموجزة الواردة في تقريرها، ودراسة الآثار العملية والمالية المترتبة عليها وتقديم توصيات بشأن تنفيذها، حسب الاقتضاء، في شكل مشروع تجريبي، إلى الجمعية العامة في دورتها الستين.

دال - طلبات استثناء من أحكام الفقرة ٧، الجزء أولاً، من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠

مقدمة ولحة عامة

٥٢ - في الجلسة ٤٥٨، المعقودة في ٧ أيلول/سبتمبر، نظرت اللجنة في فروع تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات بشأن طلبات وردت من الهيئات الفرعية، مشفوعة بشرح للأسباب، لمنحها استثناء من أحكام الفقرة ٧، الجزء أولاً، من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠، والذي كانت الجمعية قد قررت بموجبه عدم جواز أن تعقد أي هيئة فرعية من هيئات الأمم المتحدة اجتماعاً بمقر الأمم المتحدة خلال الدورة العادية للجمعية ما لم تأذن لها بذلك تحديداً (A/59/159، الفرع ثانياً - جيم والمرفق الثالث).

الاستنتاجات والتوصيات

٥٣ - أوصت اللجنة بأن تأذن الجمعية العامة تحديداً للهيئات التالية بعقد اجتماعاتها في نيويورك خلال الجزء الرئيسي من دورتها التاسعة والخمسين، بشرط أن تخصص لجميع هذه الاجتماعات خدمات على أساس ما هو متاح، وفي حدود الموارد المتاحة، وعلى نحو لا يعطل أعمال الجمعية العامة ولجانها الرئيسية:

- اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف
- لجنة العلاقات مع البلد المضيف
- الفريق العامل المعني بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى
- المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان
- المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة
- هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة
- اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة
- الدورة المستأنفة للمجلس التنفيذي للمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة

## الفصل الثالث

### المسائل المتعلقة بالوثائق والنشر

#### ألف - تقديم الوثائق وتوافرها وتوزيعها

##### مقدمة ولحة عامة

٥٤ - نظرت اللجنة، في جلستها ٤٥٩، المعقودة في ٨ أيلول/سبتمبر، في فروع تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات التي تتناول تقديم الوثائق وتوافرها وتوزيعها وتركز على المشاورات بين الجامعات والمكتبات الودية وغيرها من المؤسسات، التي لم تبد استعدادا للتخلي عن الوثائق المطبوعة (المرجع نفسه، الفقرتان ٣٤ و ٣٥).

##### المناقشة

٥٥ - أثّرت مسألة ما إذا كان الأمر هو مجرد أن هذه المؤسسات تفضل النسخ المطبوعة على التوزيع الإلكتروني للوثائق أم أنها تفتقر إلى التكنولوجيا التي تمكنها من استخدام الشكل الإلكتروني. وأوضح ممثل للأمانة العامة أن بعض المكتبات ليس لديها القدرة التقنية، وبينما لا ترى إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات أن من المناسب الضغط على المكتبات الجامعية والمكتبات الودية، فإنها تثق في أن المستعملين سيكتشفون مع مرور الوقت مزايا استخدام الوثائق في شكلها الإلكتروني.

٥٦ - وأعرب عن قلق بالغ إزاء استمرار التأخر في إصدار الوثائق، لا سيما بسبب التأخر في تقديم المستنسخات، مما يعوق بشدة جهود الإدارة في سبيل إصدار الوثائق طبقاً لقاعدة الأسابيع الستة. وفيما يتعلق بتوافر الوثائق، ساد على نطاق واسع أثناء مناقشة إصلاح الإدارة رأي مؤداه أنه يتعين عدم التخلي عن قاعدة الأسابيع الستة باعتبارها المعيار لحسن توقيت إصدار الوثائق. وفيما يتعلق بوضع الوثائق على مواقع الأمم المتحدة على الإنترنت، أعرب عن الرأي القائل بأنه ينبغي اعتبار الوثائق التي لا تحمل رموزاً وثائق رسمية. وأوضح أن النسخة المسبقة من الوثيقة لا توضع على الشبكة إلا بناء على طلب من الهيئة الحكومية الدولية المعنية، حين تعتبر مفيدة في الإعداد للمناقشة الموضوعية بشأن الموضوع. وأبدي أيضاً رأي مؤداه أن مسألة توحيد التقارير ينبغي أن تناقش في اللجان الرئيسية للجمعية العامة.

٥٧ - وقُدمت معلومات، كانت محل ترحيب، عن التقدم المحرز في تنفيذ الوصول مجاناً إلى نظام الوثائق الرسمية.

## باء - الالتزام بالحدود الموضوعه لعدد الصفحات

### مقدمة ونحة عامة

٥٨ - نظرت اللجنة، في جلستها ٤٥٩، المعقودة في ٨ أيلول/سبتمبر، في فرع تقرير الأمين العام الذي يتضمن تحليلا مفصلا للالتزام بالحدود الموضوعه لعدد الصفحات على مدى السنتين الماضيتين (المرجع نفسه، الفقرات ٣٦ إلى ٤٦). وقد التزم ما يقرب من ٩٠ في المائة من وثائق الأمانة العامة بالحد المقرر لعدد الصفحات وهو ١٦ صفحة بفضل الجهود المستمرة والتعاونية المبذولة على مستوى رؤساء الإدارات لإنفاذه. إلا أن التقارير التي لا تقع بالكامل ضمن نطاق مسؤولية الأمانة العامة لا تزال تمثل ما يقرب من ٧٠ في المائة من الوثائق. وسيكون الدعم الحكومي الدولي للمبدأ التوجيهي القاضي بألا يتجاوز عدد صفحات الوثائق الآتية من خارج الأمانة العامة ٢٠ صفحة مصدر عون كبير في زيادة خفض عبء العمل. وسيساعد في هذا الأمر أيضا توخي الدول الأعضاء الاعتدال في عدد صفحات رسائلها.

### المناقشة

٥٩ - ردا على تساؤلات بشأن كيفية إنفاذ الالتزام بالحدود الموضوعه لعدد الصفحات، وصف ممثل للأمانة العامة النهج المتعدد الأوجه المتمثل في التشاور المسبق مع الإدارات المعدة للوثائق واتخاذ إجراءات للمتابعة معها. وجرى تحديد مشاكل كانت تصادف سابقا عند تقديم وثائق طويلة من نفس المصدر واقتُرحت سبل لتقليل حجم تلك الوثائق حيثما كان ذلك مناسبا. وفي حالة تعذر تقليل حجم الوثيقة، كانت الإدارة المقدمة لها تبلغ بأن تجهيزها سيستغرق وقتا أطول. وجرى إنشاء فرقة عمل مشتركة بين الإدارات، برئاسة الأمين العام المساعد لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، لاستعراض وكفالة الامتثال لجميع القواعد المتصلة بمراقبة الوثائق والحد منها. وجرى التشجيع على عدم استعمال الإضافة كوسيلة للتهرب من الحدود الموضوعه لعدد الصفحات، رغم أن استعمالها مناسب، مثلا، لتضمينها أحدث التطورات أو معلومات إحصائية إضافية.

٦٠ - وشُدّد على أن من الملائم تشجيع الامتثال لحدود عدد الصفحات، إلا أنه أعرب عن تحفظ بشأن اتخاذ موقف متصلب بصدد حدود عدد الصفحات فيما يتعلق بالوثائق التي تقدمها الهيئات الحكومية الدولية. وذكرت بعض الوفود أنه يمكن دعوة الدول الأعضاء إلى ممارسة ضبط النفس من حيث طول الرسائل عند تقديمها كي تعمم كوثائق رسمية، في حين أبدت وفود أخرى تحفظات حول محاولة الحد من طول الرسائل الموجهة من الدول الأعضاء حيث أنها اعتبرت ذلك خارج نطاق ولاية اللجنة.

## الفصل الرابع

### المسائل المتصلة بالترجمة التحريرية والترجمة الشفوية

#### ألف - وظائف دوائر اللغات

##### مقدمة ونخبة عامة

٦١ - نظرت اللجنة، في جلستها ٤٥٩ و ٤٦٠ المعقودتين في ٨ أيلول/سبتمبر، في فرع تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات بشأن حالة الشواغر في وظائف دوائر اللغات، بالإضافة إلى جداول تكميلية عن حالة الشواغر في مراكز العمل الأربعة المستكملة حتى ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ وجدول يباني عن الموظفين العاملين لفترات قصيرة في المقر في العامين ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣ (المرجع نفسه، الفقرات ٤٧ إلى ٤٩).

٦٢ - وأبلغت اللجنة بأن معدل الشواغر في الترجمة التحريرية تراوح بين ٧,٧٩ في المائة في جنيف و ٢٥ في المائة في نيروبي، في حين تراوح معدل الشواغر في الترجمة الشفوية بين ٣,٦٥ في المائة في جنيف و ٢٦,٣ في المائة في نيروبي. ويعزى سبب ارتفاع هذه المعدلات في جزء منه إلى ارتفاع عدد المتقاعدين في السنوات الأخيرة، وتوقع تقاعد المزيد. وأعربت الأمانة العامة عن أملها في ملء هذه الوظائف بسرعة ومن ثم البدء في المهمة الهامة المتمثلة في تدريب عدد كبير من الموظفين الجدد واستيعابهم في قوة العمل.

##### المناقشة

٦٣ - أعربت الدول الأعضاء عن قلقها إزاء نوعية خدمات الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية. وأعرب عن القلق العميق بشأن استمرار وجود شواغر في وظائف دوائر اللغات في المقر، وعلى نحو أخص في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي. ولوحظت الجهود الرامية إلى ملء جميع الشواغر، إلا أن التقدم بدا أبطأ مما هو متوقع، واقترح أن يطلب إلى الأمين العام الإسراع في العملية وتقديم تقارير بشأنها من خلال لجنة المؤتمرات إلى الجمعية العامة في دورتها الستين. وأعرب عن الدهشة لارتفاع معدل الشواغر في دائرة الترجمة التحريرية الصينية في كل من المقر وفي جنيف نظراً لتوفر قائمة كبيرة بالمرشحين. وأعرب عن القلق لارتفاع معدل الشواغر في دوائر اللغة العربية في المقر و جنيف. وأشار إلى الفقرة ٤٩ من التقرير المتعلقة بانتقال الموظفين، وأبدي الرأي بأن الجمعية العامة لا تنوي أن ينطبق الانتقال والتحويل على موظفي اللغات، للخاصية التي يتمتع بها كل مركز عمل من الاحتياجات اللغوية والمواضيع المتخصصة. ومن الناحية الأخرى، يمكن أن تكون التنقلات بهدف تقاسم

المعارف لفترات قصيرة مفيدة. وأشارت الأمانة العامة إلى أنه لا يوجد حالياً قرار صادر عن الجمعية العامة يعفي موظفي اللغات من شرط الانتقال لمدة خمس سنوات. وأعرب عن الرأي بأنه قد يُنظر في هذا الإعفاء نظراً إلى الأثر السلبي الذي يمكن أن يحدثه في المستقبل شرط الانتقال في دوائر اللغات.

٦٤ - ورداً على الشاغل المتعلق بطول الفترة الزمنية اللازمة للتوظيف من فترة الامتحانات التنافسية، أوضح أنه ما أن يتم اختيار المرشحين الناجحين، فإنهم يمرون في إجراءات توظيف طبيعية تستغرق وقتاً. وأوضح ممثلو الأمانة العامة بعض المشاكل التي تكتنف الحصول على قائمة كافية من امتحانات اللغات وفي التنافس مع منظمات دولية أخرى للحصول على مجموعة صغيرة نسبياً من المترجمين التحريريين والمترجمين الشفويين المؤهلين. ورحبت الوفود بالإيضاح الذي قدم بأن من المتوقع أن يكتمل تحديد درجات الامتحان التنافسي للمترجمين الشفويين العرب قبل نهاية شهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ بأن التوظيف سيبدأ بعد ذلك. وتم وصف برنامج تدريب وطني روسي للمترجمين التحريريين والمترجمين الشفويين المتخصصين في العمل في المنظمات الدولية.

٦٥ - وفيما يتعلق بالموظفين العاملين لفترات قصيرة، أعرب عدد من الوفود عن القلق بأن استخدام موظفين محليين فقط بهدف تحقيق وفورات مالية قد يسفر عن تديني النوعية إن لم يكن الموظفون على اطلاع بما استجد من مصطلحات في البلدان الناطقة بلغتهم المستهدفة. وإن الممارسة المتمثلة في توظيف مرشحين ناجحين من القائمة لمهام العمل لفترات قصيرة تعد مفيدة لإتاحة الفرصة لهم لاكتساب خبرة بعمل الأمم المتحدة، ومن المؤكد أن هذا يعتبر خياراً أفضل من اللجوء إلى وكالات الترجمة. ولوحظ أن بعض دوائر اللغات يبدو أنها توظف عدداً من الموظفين غير المحليين أكثر بكثير من غيرها. وأعربت الوفود عن قلقها إزاء التفاوت في توزيع الموارد فيما بين دوائر اللغات ولاحظت أنه ينبغي أن تعامل جميع دوائر اللغات على قدم المساواة وأن توفر لها ظروف عمل وموارد مواتية بصورة متساوية.

٦٦ - وأوضح ممثلو الأمانة العامة أنه بالنسبة لأعمال الترجمة والترجمة الفورية التي يقوم بها موظفون لفترات قصيرة، فإنه يفضل استخدام موظفين محليين على استخدام موظفين غير محليين لأسباب تتعلق بالتكلفة وإمكانية توفرهم، شريطة استيفائهم معايير الجودة ذاتها. وفي الغالب يستخدم الموظفون المتقاعدون لإمكانية تقديمهم إنتاجية فورية بدون تدريب. وقد استخدمت المعايير ذاتها في عملية اختيار الموظفين المحليين أو غير المحليين، وتؤخذ بالاعتبار مؤهلاتهم، ومعرفتهم باللغات الأخرى وخبرتهم. وتطبق معايير مراقبة الجودة داخل

دوائر اللغات على الموظفين المحليين وغير المحليين على حد سواء. وشدد عدد من الوفود على أهمية المبادئ الأساسية للمنظمة، بما في ذلك التعددية اللغوية وسياسات التوظيف الموحدة وشروط العمل لجميع دوائر اللغات. وإن الوفورات المتحققة نتيجة توظيف الموظفين المحليين غير مبررة إذا أدى ذلك إلى الإضرار بالجودة. ورأت وفود أخرى أن من المنطقي استخدام موظفين محليين بتكلفة أقل في حال الحفاظ على الجودة؛ وبالفعل يمكن عمل المزيد لتوسيع دائرة الموظفين العاملين لفترات قصيرة بمساعدتهم في تحسين مهاراتهم.

٦٧ - ورداً على أحد الأسئلة، أوضح أن نظام تعيين فترات زمنية محددة لتجهيز الوثائق يوفر حالياً دليلاً إرشادياً لاحتياجات المساعدة المؤقتة.

٦٨ - ورداً على الأسئلة المتعلقة بالترجمة من خارج الموقع، بين ممثلو الأمانة العامة أن هذه الترجمة تختلف عن الترجمة التعاقدية، التي تستخدم منذ زمن بعيد للوثائق ذات المهل الأطول والتي يسدد للمتعاقدين لقاءها بالكلمة. وإن نموذج العمل خارج الموقع قد يطبق في إدارات عديدة أخرى أيضاً، وطلب إلى مكتب إدارة الموارد البشرية أن ينظر في الشروط التي يجب تطبيقها على ترتيبات التوظيف هذه.

## باء - الجلسات الإعلامية

### مقدمة ولحظة عامة

٦٩ - نظرت اللجنة في جلستها ٤٦٠ المنعقدة في ٨ أيلول/سبتمبر، في فرع التقرير الذي يتناول الجلسات الإعلامية لإطلاع الدول الأعضاء على المصطلحات المستخدمة والتشاور معها بشأن تحسين الخدمات اللغوية (المرجع نفسه، الفقرتان ٥٠ و ٥١). وخططت الإدارة إنشاء موقع على الإنترنت لتلقي التعليقات بشكل مستمر.

### المناقشة

٧٠ - أعرب عن دعم قوي لعقد جلسات إعلامية، التي تبين أنها مفيدة وتضم معلومات جيدة. واقترح أن تعقد مرتين في السنة لكل لغة بدلاً من عقدها مرة واحدة في السنة وأن توفر فيها خدمات الترجمة الشفوية حسب الحاجة في حال توفرها. وريثما يتم إنشاء الموقع على الإنترنت، اقترح ممثل الأمانة العامة أن يقوم الأعضاء بإرسال تعليقاتهم من خلال عنوان الاتصال على النظام الحوسب للاجتماعات.

## الفصل الخامس

### تكنولوجيا المعلومات

#### مقدمة ولحة عامة

٧١ - في الجلسة ٤٦٠ المعقودة في ٨ أيلول/سبتمبر، نظرت اللجنة في الفرع المتعلق بتكنولوجيا المعلومات من تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات (المرجع نفسه، الفقرات ٥٢ إلى ٥٥).

#### المناقشة

٧٢ - أحيط علماً بالتقدم الذي أحرز حتى الآن في كافة مراكز العمل من حيث الأخذ بتكنولوجيا المعلومات في نظم الإدارة وتجهيز الوثائق، وبالنهج العام لتبادل المعايير والممارسات الجيدة والإنجازات التكنولوجية فيما بين دوائر المؤتمرات في كافة مراكز العمل.

٧٣ - بيد أنه أعرب عن القلق لعدم توافر مادة إعلامية كافية باللغة العربية في موقع الأمم المتحدة على الإنترنت وفي نظام الوثائق الرسمية. وأشار إلى أنه بالرغم من أن إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات تضطلع بمسؤولية تجهيز الوثائق الرسمية التي تنشر في نظام الوثائق الرسمية، فإن تسيير شؤون هذا النظام وموقع الأمم المتحدة على الإنترنت لا يقع في نطاق مسؤولياتها. وأعرب عن رأي مفاده أن مسألة توافر وثائق الأمم المتحدة بجميع اللغات الرسمية تدخل فعلاً ضمن اختصاص اللجنة، التي ينبغي أن تكون مستعدة لمناقشة هذه المسألة.

٧٤ - وأعرب عن الارتياح لكون الأمانة العامة تشاطر الدول الأعضاء آراءها بشأن استخدام تكنولوجيا المعلومات وضرورة إيلاء الاعتبار لتوافر التكنولوجيا لجميع اللغات الرسمية. وتم التأكيد على أن استخدام التكنولوجيا ينبغي ألا يكون هدفاً في حد ذاته بل وسيلة لتنفيذ المهام بصورة أفضل وأكثر فعالية من حيث التكاليف. وشُدّد على أنه ينبغي تزويد جميع مراكز العمل بالموارد الكافية حتى تنجز ولاياتها بكفاءة وفعالية، كما تم الترحيب بجهود الأمين العام الرامية إلى تزويد جميع مراكز العمل بما هو متاح من أدوات إدارة خدمات المؤتمرات ومن أفضل الممارسات.

## المرفق الأول

## مشروع قرار

توصي لجنة المؤتمرات بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار التالي:

## خطة المؤتمرات

## إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ذات الصلة، ومنها القرارات ٢٤٣/٤٠ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، و ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، و ٢٢٢/٤٣ ألف إلى هاء المؤرخة ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، و ٢١١/٥١ ألف إلى هاء المؤرخة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، و ٢١٤/٥٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ٢٠٨/٥٣ ألف إلى هاء المؤرخة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٢٤٨/٥٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٢٢٢/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ٢٤٢/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٢٥٤/٥٦ دال المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٢، و ٢٦٢/٥٦ المؤرخ ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢، و ٢٨٧/٥٦ المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، و ٢٨٣/٥٧ ألف المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ٢٨٣/٥٧ باء المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، و ٢٥٠/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣،

وإذ تعيد تأكيد قرارها ٢٠٧/٤٢ جيم المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ الذي طلبت فيه إلى الأمين العام أن يكفل تساوي اللغات الرسمية للأمم المتحدة في المعاملة،

وقد نظرت في تقرير لجنة المؤتمرات<sup>(أ)</sup>، والتقارير ذات الصلة للأمين العام<sup>(ب)</sup>،

وإذ تعيد تأكيد الأحكام ذات الصلة بخدمات المؤتمرات الواردة في قراراتها المتعلقة

بتعدد اللغات،

(أ) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٣٢ (A/59/32).

(ب) A/59/159 و Add.1 و A/59/172.

## أولا

## جدول المؤتمرات والاجتماعات

١ - توافق على مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة المنقح لعام ٢٠٠٥، بالصيغة التي قدمتها لجنة المؤتمرات<sup>(ج)</sup>، آخذة في اعتبارها ملاحظات اللجنة، ورهنا بأحكام هذا القرار؛

٢ - تأسد للجنة المؤتمرات بإدخال أي تعديلات على جدول مؤتمرات واجتماعات عام ٢٠٠٥ تصبح ضرورية نتيجة الإجراءات والمقررات التي تتخذها الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين؛

٣ - تلاحظ مع الارتياح أن الأمانة العامة أخذت في الاعتبار الترتيبات المشار إليها في قرارات الجمعية العامة ٢٠٨/٥٣ ألف و ٢٤٨/٥٤ و ٢٢٢/٥٥ و ٢٤٢/٥٦ و ٢٨٣/٥٧ بء فيما يتعلق بيوم الجمعة العظيمة للطوائف الأرثوذكسية وعطلي عيد الفطر وعيد الأضحى الرسميتين، وتطلب إلى جميع الهيئات الحكومية الدولية أن تنقيد بهذه القرارات عند إعداد خطط اجتماعاتها؛

٤ - تلاحظ مع بالغ القلق التداخل بين دورة مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ودورة لجنة التنمية المستدامة، وتقرر أن تكون ثمة فترة فاصلة مدتها أسبوعان على الأقل بين اختتام مجلس الإدارة، أو الهيئات الحكومية الدولية الأخرى في السنوات المقبلة، وبداية دورة لجنة التنمية المستدامة، وفقا لبرنامج عمل اللجنة المتعدد السنوات، وتشجع الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة واللجنة أن ينسقا بصورة وثيقة تواريخ اجتماعاتهما وبرامج عملهما تفاديا للتداخل بين الدورات؛

٥ - تلاحظ المشاورات الجارية بين مجلس الإدارة واللجنة لتفادي التدخل بين الهيئتين وتقرر أن تعكس نتائج تلك المشاورات في جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لعام ٢٠٠٥؛

## ثانيا

## ألف - استخدام موارد ومرافق خدمات المؤتمرات

١ - تلاحظ أن معدل الاستخدام العام في مراكز العمل الرئيسية الأربعة في عام ٢٠٠٣ قد ارتفع إلى ٧٧ في المائة، وتشجع المكاتب والأمانات على التقيد بالمؤشر المرجعي؛

(ج) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٣٢ (A/59/32)، المرفق الثاني.

٢ - **تطلب** إلى رئيس لجنة المؤتمرات أن يواصل التشاور مع الهيئات التي ظلت تستخدم أقل من الرقم المرجعي المنطبق للموارد المخصصة لها طيلة الدورات الثلاث الماضية، وذلك بغية تقديم توصيات ملائمة من أجل الاستخدام الأمثل لموارد خدمات المؤتمرات، وتحث أمانات ومكاتب الهيئات التي لا تستخدم موارد خدمات المؤتمرات بشكل كاف على النظر، بمساعدة إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في الأمانة العامة، في إمكانية إدخال تغييرات على برنامج عملها، حسب الاقتضاء، بما في ذلك إدخال تعديلات وتخفيضات في تخصيص خدمات المؤتمرات التي وافقت عليها مكاتب الهيئات المعنية، وذلك استناداً إلى الأنماط السابقة فيما يتعلق بنود جدول الأعمال المتكررة، وذلك لتحسين معدلات استخدامها للموارد؛

٣ - **ترحب** بالجهود المبذولة حالياً لتحسين استخدام مرافق المؤتمرات بمكتب الأمم المتحدة في نيروبي وفقاً لما ورد في تقرير الأمين العام<sup>(د)</sup>؛

٤ - **تشير** إلى قرارات عدة صادرة عنها، بما في ذلك الفقرة ٩ من الجزء الثاني - ألف من القرار ٢٨٣/٥٧ بء، وتؤكد من جديد وجوب أن تعقد في نيروبي كل اجتماعات هيئات الأمم المتحدة التي توجد مقارها في نيروبي، إلا إذا أذنت الجمعية العامة أو لجنة المؤتمرات نيابة عنها بخلاف ذلك، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن الموضوع إلى الجمعية العامة في دورتها الستين عن طريق لجنة المؤتمرات؛

٥ - **تكرر طلبها** إلى الأمين العام أن يواصل تكثيف الجهود التي يبذلها حالياً مكتب الأمم المتحدة في نيروبي لاجتذاب مزيد من الاجتماعات إلى مرافقه؛

٦ - **تشجع بقوة** على عدم توجيه أي دعوة لاستضافة اجتماعات تخالف قاعدة عقد الاجتماعات في المقر، ولا سيما بالنسبة لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي ومراكز الأمم المتحدة الأخرى التي يكون مستوى استخدامها منخفضاً؛

٧ - **تعرب عن بالغ قلقها** إزاء الشواغر المتبقية في دوائر الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية، ولا سيما في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، وتلاحظ الجهود التي يبذلها الأمين العام ملء الشواغر، وتطلب إليه أن يواصل تقديم تقارير بهذا الشأن عن طريق لجنة المؤتمرات إلى الجمعية العامة؛

٨ - **تلاحظ** التحسن الذي طرأ على استخدام مركز المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا استجابة للفقرة ٢١ من الجزء الثاني - ألف من قرارها ٢٥٠/٥٨،

وتطلب إلى الأمين العام مواصلة استكشاف جميع الخيارات الممكنة لزيادة استخدام مركز المؤتمرات بشكل أكبر؛

٩ - **تشدد** على ضرورة تزويد جميع مراكز العمل بالموارد الكافية للاضطلاع بالمهام الموكولة إليها بفعالية وكفاءة وترحب في هذا الصدد بالجهود التي يبذلها الأمين العام لتوفير المتاح من أدوات إدارة خدمة المؤتمرات وأفضل الممارسات لجميع مراكز العمل؛

١٠ - **تدرك** ما للاجتماعات التي تعقدتها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء من أهمية في سير دورات الهيئات الحكومية الدولية بطريقة سلسة، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل، قدر الإمكان، تلبية جميع طلبات توفير خدمات المؤتمرات للاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء؛

١١ - **تلاحظ مع القلق** أن النسبة المئوية للاجتماعات التي عقدتها المجموعات الإقليمية والمجموعات الرئيسية الأخرى، والتي وفرت لها خدمات الترجمة الشفوية في الفترة المشمولة بالتقرير، قد انخفضت من ٩٢ في المائة خلال الفترة من أيار/مايو ٢٠٠٣ إلى نيسان/أبريل ٢٠٠٣ إلى ٩٠ في المائة خلال الفترة من أيار/مايو ٢٠٠٣ إلى نيسان/أبريل ٢٠٠٤ بالنسبة لمراكز العمل الأربعة؛

١٢ - **تلاحظ** أن العدد بالقيم المطلقة للاجتماعات التي وفرت لها الترجمة الشفوية يزيد بنسبة ١٠ في المائة في الفترة ٢٠٠٣/٢٠٠٤ على ما كان عليه في الفترة ٢٠٠٢/٢٠٠٣؛

١٣ - **تذكر** بأن توفير خدمات الترجمة الشفوية للاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء يتم على أساس كل حالة على حدة، وفقا للممارسة المتبعة؛

١٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يستعرض الممارسة الحالية المتبعة بشأن توفير خدمات الترجمة الشفوية للاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء في المقر ومراكز العمل الأخرى بغية تحسين توفير خدمات الترجمة الشفوية لتلك الاجتماعات؛

١٥ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقوم بالمتابعة المنتظمة بشأن استخدام خدمات المؤتمرات من قبل تلك الهيئات التي لا تستخدم استخداما كاملا موارد خدمة

المؤتمرات المخصصة لها على مدى فترة زمنية طويلة لتحديد أسباب عجزها عن بلوغ الرقم المرجعي؛

١٦ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يبلغ في الإحصاءات المقبلة عن الخدمات المنقولة إلى اجتماعات هيئة ما، سواء كانت ذات صلة أو غير ذات صلة بالهيئة التي ألغت الاجتماعات؛

### باء - إصلاح إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات

١ - **ترحب** بجهود الأمين العام المتواصلة في مجال إصلاح إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات؛

٢ - **تعرب عن تقديرها** لجهود الأمين العام في تقديم معلومات مفصلة في الوقت المناسب خلال النظر في البند المعنون "تنشيط أعمال الجمعية العامة"؛

٣ - **تؤكد** أن إصلاح الإدارة يستهدف تحسين نوعية الوثائق وتوقيت إصدارها وكذا تسليمها ونوعية خدمات المؤتمرات المقدمة إلى الدول الأعضاء، بغية تلبية احتياجاتها بأقصى قدر ممكن من الكفاءة والفعالية من حيث التكاليف ووفقا للقرارات ذات الصلة للجمعية العامة؛

٤ - **تعيد تأكيد** طلبها الوارد في الفقرة ٣ من الجزء ثانيا - بء من قرارها ٢٥٠/٥٨؛

٥ - **تلاحظ** الجهود الجارية من أجل إنشاء نظام للإدارة العامة المتكاملة، وتقرر أن تنظر في النتائج الراهنة على ضوء التقرير الذي أعده مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن هذه المسألة<sup>(٥)</sup>؛

٦ - **تلاحظ أيضا** قيام الأمين العام بإنشاء فرقة عمل تابعة للأمانة العامة لإجراء دراسة وافية لمعايير حجم العمل وقياس الأداء وتحيط علما بالنتائج الأولية التي أحرزتها فرقة العمل، **وتطلب** إلى الأمين العام أن يواصل دراسة معايير حجم العمل وقياس الأداء، كيفما وكما، تمهيدا لتقديم اقتراح إلى الجمعية العامة بمنهجية شاملة لقياس الأداء وإدارته انطلاقا من منظور المنظومة الكاملة، مع إيلاء عناية في الوقت نفسه أيضا لخصائص جميع اللغات الرسمية، وكفالة التقيد بقرار الجمعية العامة ٢٥٠/٥٨؛

(٥) انظر: A/59/133 و Corr.1.

٧ - **تعيد تأكيد طلبها إلى الأمين العام أن يواصل وضع تدابير فعالة لتعزيز نظام المسؤولية والمساءلة داخل الأمانة العامة، بغية ضمان تقديم الوثائق في وقتها بغرض تجهيزها؛ وأن يقدم تقريراً شاملاً بشأن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الستين، عن طريق لجنة المؤتمرات؛**

٨ - **تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم المحاضر الموجزة، باعتبارها أداة مفيدة وحيوية للدول الأعضاء، لا سيما في صون الذاكرة المؤسسية للمنظمة، وذلك على نحو يتسم بالكفاءة والفعالية من حيث التكاليف وبالتشاور مع جميع الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة؛**

٩ - **تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يدرس خيار تحديد إطار زمني لنشر المحاضر الموجزة، وأن يبحث الآثار العملية والمالية ذات الصلة، وأن يقدم مشروعاً تجريبياً إلى الجمعية العامة في دورتها الستين؛**

١٠ - **تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يدرس الخيارات المتعلقة بالمحاضر الموجزة المطروحة في الفقرتين ٦٠ و ٦١ من تقريره عن إصلاح إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات<sup>(١)</sup>، وأن يدرس النتائج العملية والمالية المترتبة عليها، وأن يقدم مشروعاً تجريبياً، إلى الجمعية العامة في دورتها الستين، مراعيًا آراء كافة الهيئات الحكومية الدولية المعنية؛**

١١ - **تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تطوير مهام النظام الإلكتروني لتخطيط الاجتماعات وتخصيص الموارد لها (نظام e-Meets) بوصفه الأداة المركزية لإدارة الاجتماعات، وذلك لتغطية كامل نطاق الأنشطة المتصلة بالاجتماعات وتوسيع نطاق تطبيقه ليشمل مراكز العمل كافة؛**

١٢ - **تطلب إلى الأمين العام أن يواصل بذل الجهود للتوسع في تطبيق مفهوم النظام الإلكتروني للوثائق (e-Doc)، بما في ذلك النقل الإلكتروني الفعلي للوثائق على امتداد مراحل إنتاجها؛**

١٣ - **تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يعزز استخدام الطباعة حسب الطلب لوثائق الهيئات التداولية باعتبار ذلك وسيلة لتحسين الخدمات المقدمة إلى الدول الأعضاء، في تقييد تام بالولاية التشريعية الحالية، استناداً إلى الخبرة المكتسبة والدروس المستفادة، بما في ذلك الآراء التي أبدتها الدول الأعضاء، وأن ينظر في استخدام الطباعة حسب الطلب في حالة المنشورات، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة عن طريق لجنة المؤتمرات؛**

## ثالثا

## المسائل المتعلقة بالوثائق والنشر

- ١ - تشدد على أهمية المساواة بين اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة؛
- ٢ - تلاحظ مع القلق تأخر صدور المحاضر الحرفية والمحاضر الموجزة، وتطلب إلى الأمين العام في هذا الصدد اتخاذ التدابير المناسبة لتحسين تلك الحالة، بغية إصدارها في حينها؛
- ٣ - تلاحظ مع القلق أيضا أنه لا يجري التقييد على الوجه الكامل بقاعدة الأسابيع الستة لإصدار الوثائق بسبب جملة أمور منها استمرار التأخر في تقديم الوثائق من قبل الإدارات التي تعدها، وتطلب إلى الأمين العام أن يتخذ تدابير عاجلة أخرى لضمان التقييد الصارم بقاعدة الأسابيع الستة لتقديم الوثائق في حينها، نظرا لما يخلفه التأخر في إصدار الوثائق من آثار على أداء الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء؛
- ٤ - تلاحظ أن معدل الالتزام بحدود عدد الصفحات لا يزال جزئيا<sup>(١)</sup>، وأن التقارير التي لا تصدر عن الأمانة العامة تشكل غالبية الوثائق الصادرة، وتطلب إلى الأمين العام أن يشجع، قدر الإمكان، التقييد بالمبادئ التوجيهية المتعلقة بحجم التقارير على النحو المبين في الفقرة ١٥ من قرارها ٢٠٨/٥٣ بء، بالنسبة لهذه الوثائق وأن يقدم تقريرا عن المسألة إلى الجمعية العامة عن طريق لجنة المؤتمرات؛
- ٥ - تلاحظ مع بالغ القلق التأخر في إصدار وثائق الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة بسبب التأخير في تقديم المخطوطات؛
- ٦ - تشير إلى الفقرات ٢٥ إلى ٢٨ من الجزء الثالث من قرارها ٢٨٣/٥٧ والفقرة ١٠ من الجزء الثالث من القرار ٢٥٠/٥٨ وتحث الأمين العام على مواصلة المشاورات المشار إليها في هذا السياق، بغية توسيع نطاق التوزيع الإلكتروني للوثائق مع الاستمرار في توزيع النسخ المطبوعة حسب الطلب، وتقديم تقرير عن المسألة إلى الجمعية العامة عن طريق لجنة المؤتمرات؛
- ٧ - تلاحظ مع القلق انتهاك قاعدة وجوب تزامن توزيع الوثائق التداولية بجميع اللغات الرسمية؛
- ٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل اتباع القواعد المتصلة بتزامن توزيع الوثائق بجميع اللغات الرسمية بالنسبة لتوزيع النسخ المطبوعة ونشر وثائق الهيئات التداولية على نظام الوثائق

(ز) انظر A/59/159، الفقرات ٣٦-٤٦.

الرسمية وموقع الأمم المتحدة على الإنترنت، تمثيا مع الفقرة ٥ من الجزء الثالث من قرار الجمعية العامة ٢٢٢/٥٥؛

٩ - **تلاحظ أيضا مع القلق** عدم التقيد بالمادة ٥٩ من النظام الداخلي للجمعية العامة، وتطلب إلى الأمين العام أن يضمن إبلاغ الدول الأعضاء في غضون خمسة عشر يوما من انتهاء الدورة بالقرارات التي اتخذتها الجمعية العامة؛

#### رابعاً

#### المسائل المتعلقة بالترجمة التحريرية والترجمة الشفوية

١ - **تلاحظ** مع التقدير استمرار اتباع ممارسة عقد اجتماعات غير رسمية مع الدول الأعضاء للتشاور معها بشأن تحسين الخدمات اللغوية، والعزم على إنشاء قنوات اتصال إضافية بشأن المصطلحات المستخدمة ونوعية الخدمات المقدمة، وتطلب إلى الأمين العام أن ينظم اجتماعات غير رسمية مرتين في السنة وفي إطار أنسب، مع توفير الترجمة الشفوية إذا كانت متاحة؛

٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل، عند الاستعانة بالمساعدة المؤقتة في الخدمات اللغوية، المساواة في المعاملة بين جميع دوائر اللغات وتوفير ظروف العمل والموارد الملائمة على قدم المساواة حتى تحقق أقصى قدر من الجودة في خدماتها، مع الاحترام التام لخصائص اللغات الرسمية الست، ومراعاة عبء عمل كل منها؛

٣ - **تكرر طلبها** إلى الأمين العام أن يواصل جهوده الرامية إلى استكشاف إمكانية استخدام تكنولوجيات جديدة، من قبيل الترجمة بمساعدة الحاسوب والترجمة عن بعد والترجمة خارج الموقع وبرامج الإملاء الإلكتروني باللغات الست تعزيزاً لإنتاجية خدمات المؤتمرات وأن يطلع الجمعية العامة عند استحداث أي من هذه التكنولوجيات الجديدة؛

٤ - **تسلم** بالفائدة الممكنة جنيها من تبادل موظفي اللغات بين مراكز العمل وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن شروط هذا التبادل لتنظر فيه الجمعية العامة في دورتها الستين؛

## خامسا

### تكنولوجيا المعلومات

١ - تلاحظ التقدم الذي أحرزته حتى الآن مراكز العمل كافة في إدماج تكنولوجيا المعلومات في نظم الإدارة وتجهيز الوثائق والنهج العام المتبع في تبادل المعايير وأفضل الممارسات والإنجازات التكنولوجية فيما بين خدمات المؤتمرات في جميع مراكز العمل؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل ملاءمة التكنولوجيات المستخدمة في جميع مراكز العمل ويضمن سهولة استخدامها بالنسبة لجميع اللغات الرسمية.

## المرفق الثاني

مشروع الجدول المنقح لمؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة والأجهزة  
الرئيسية للوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية والهيئات  
المنشأة بموجب معاهدات تحت رعاية الأمم المتحدة لعام ٢٠٠٥

استخدمت في هذا المرفق المختصرات التالية:

في العمود المعنون "الأعضاء"

ح	حكومات
خ	خبراء
أ	أمانة أو أمانات

في العمود المعنون "الخدمات المقدمة"

ش	ترجمة شفوية
ت	ترجمة تحريرية
م ح	محاضر حرفية
م م	محاضر موجزة
ن	الانكليزية
س	الإسبانية
ع	العربية
ف	الفرنسية
ص	الصينية
ر	الروسية

ألف - مشروع جدول مؤتمرات الأمم المتحدة واجتماعاتها المنقح لعام ٢٠٠٥  
(أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤)

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة <sup>١</sup>	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهاز
	ت م م (س ن ر ص ع ف)	ح ٥٤	نيويورك	٧ كانون الثاني/يناير	١ المجلس الاقتصادي والاجتماعي - انتخاب أعضاء المكتب [الميثاق]
يوم الجمعة، كل أسبوعين	ت م ح (ن ر ص ف)	ح ٥	نيويورك	٧ كانون الثاني/يناير، وبعد ذلك مرة كل أسبوعين	٢ لجنة الأركان العسكرية [الميثاق]
دورتان في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ح ٦٠	نيويورك	١٠-١٤ كانون الثاني/يناير	٣ لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بالتحكيم [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]
	ت - (س ن ر ص ع ف)	ح ١٩٤	موريشيوس	١٠-١٤ كانون الثاني/يناير	٤ الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل للتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية [قرار الجمعية العامة ٢١٣/٥٨ بء]
	ت - (ع ص ن ف ر س)	ح ٥٣	جنيف	١٠-٢١ كانون الثاني/يناير	٥ لجنة حقوق الإنسان، الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بصياغة البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٥٦/٢٠٠٤]
دورتان في السنة	ت م م (س ن ر ص ع ف)	خ ٢٣	نيويورك	١٠-٢٨ كانون الثاني/يناير	٦ اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الدورة الثانية والثلاثون [قرار الجمعية العامة ١٨٠/٣٤ و ٦٨/٥١ <sup>(ب)</sup> ]
ثلاث دورات في السنة	ت م م (س ن ر ص ع ف)	خ ١٨	جنيف	١٠-٢٨ كانون الثاني/يناير	٧ لجنة حقوق الطفل، الدورة الثامنة والثلاثون [قرارات الجمعية العامة ١١٢/٤٧ و ٢٥/٤٤ و ٢١١/٤٩ <sup>(ب)</sup> ]
	ت (س ن ر ص ع ف)	خ ٤	نيويورك	١٧-١٩ كانون الثاني/يناير	٨ المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية: حلقة العمل المعنية بالموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٨٧/٢٠٠٤]
	ت - (س ن ر ص ع ف)	ح ٣٦	نيويورك	١٧-٢٠ كانون الثاني/يناير	٩ اليونيسيف، المجلس التنفيذي، الدورة العادية الأولى [قرار الجمعية العامة ٥٧ (د-١) و ١٦٢/٤٨]

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة <sup>(١)</sup>	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهة	
	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ١٩١ ح	كوبي، اليابان	١٨ - ٢٢ كانون الثاني/يناير	المؤتمر العالمي الثاني المعني بالحد من الكوارث ولجنته التحضيرية [قرار الجمعية العامة ٥٨/٢١٤]	١٠
	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ٣٦ ح/ ٣٦ ح	نيويورك	٢١ و ٢٤ كانون الثاني/يناير	الاجتماع المشترك للمجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، واليونيسيف، وبرنامج الأغذية العالمي [قرار الجمعية العامة ٥٢/١٢ بء]	١١
دورتان في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ٦٠ ح	نيويورك	٢٤ - ٢٨ كانون الثاني/يناير	لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بالمصالح الأمنية [قرار الجمعية العامة ٣٣/٩٢]	١٢
دورة واحدة في السنة	ت - (س ن ف)	ش ٥ خ	جنيف	٢٤ - ٢٨ كانون الثاني/يناير	صندوق الأمم المتحدة الاستمائي للتبرعات بشأن أشكال الرق المعاصرة، مجلس الأمناء [قرار الجمعية العامة ٤٦/١٢٢]	١٣
	ت (س ن ر ص ع ف)	ش ١٩١ ح	نيويورك	٢٤ كانون الثاني/ يناير - ٤ شباط/فبراير	الفريق العامل المفتوح باب العضوية للتفاوض على صك دولي لتمكين الدول من تحديد وتعقب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة في الوقت المناسب وبطريقة موثوقة [قرار الجمعية العامة ٥٨/٢٤١]	١٤
	ت - (ع ص ن ف ر س)	ش ٥٣ ح	جنيف	٢٤ كانون الثاني/يناير - ٤ شباط/فبراير	لجنة حقوق الإنسان، الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل دربان [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٣/٢٤٦]	١٥
دورة واحدة في السنة تتألف من ثلاثة أجزاء	ت م ح (س ن ر ص ع ف)	ش ٦١ ح	جنيف	٢٤ كانون الثاني/ يناير - ١ نيسان/أبريل	مؤتمر نزع السلاح، الجزء الأول [قرارات الجمعية العامة ١٧٢٢ (د-١٦) و د-١٠ - ٢/١٠ و ٨٣/٣٤ لأم]	١٦
	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ٣٦ ح	نيويورك	٢٥ - ٢٨ كانون الثاني/يناير	برنامج الأمم المتحدة الإئمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان، المجلس التنفيذي، الدورة العادية الأولى [قرار الجمعية العامة ٢٠٢٩ (د - ٢٠) و ٤٨/١٦٢]	١٧
دورتان في السنة	ت - (س ن ف)	ش ٤ خ	نيويورك	٣١ كانون الثاني/ يناير - ٤ شباط/فبراير	اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الفريق العامل لما قبل الدورات [قرارات الجمعية العامة ٤٥/١٢٤ و ٤٧/٩٤ و ٥١/٦٨ <sup>(٢)</sup> ]	١٨

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة <sup>(أ)</sup>	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهة	
دورتان في السنة	ت -	٥ خ	نيويورك	٣١ كانون الثاني/ يناير - ٤ شباط/فبراير	اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الفريق العامل المعني بالرسائل الواردة بموجب البروتوكول الاختياري للاتفاقية [قرار الجمعية العامة ٧٠/٥٥ <sup>(ب)</sup> ]	١٩
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	جنيف	٣١ كانون الثاني/ يناير - ٤ شباط/فبراير	لجنة حقوق الطفل، الفريق العامل لما قبل الدورات [قرارات الجمعية العامة ٤٤/٢٥ و ٤٧/١١٢ و ٤٩/٢١١ <sup>(ب)</sup> ]	٢٠
دورة واحدة أو دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	جنيف	٣١ كانون الثاني/يناير - ٤ شباط/فبراير	الأونكتاد - الفرقة العاملة المعنية بالخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية، الدورة الرابعة والأربعون، الجزء الأول [قرار الأونكتاد ١١٤ (د - ٥) ومقرر مجلس التجارة والتنمية ١٥٦ (د - ١٧)]	٢١
دورتان أو ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ع ف)	فيينا	٣١ كانون الثاني/ يناير - ٤ شباط/فبراير	الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، الدورة الثانية والثمانون [المادة ١١ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١ <sup>(ب)</sup> ]	٢٢
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	روما	٣١ كانون الثاني/ يناير - ٤ شباط/فبراير	برنامج الأغذية العالمي، المجلس التنفيذي، الدورة العادية الأولى [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٥/٢٢٧ وقرار الجمعية العامة ٨/٥٠ <sup>(ج)</sup> ]	٢٣
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	نيويورك	٣١ كانون الثاني/ يناير - ٢٥ شباط/ فبراير	اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام وفريقها العامل، الدورة الموضوعية [قرار الجمعية العامة ٤٨/٤٢]	٢٤
	ت	ش (س ن ر ص ع ف)	نيروبي	كانون الثاني/يناير (يوم واحد)	الاجتماع الاستثنائي للممثلين الدائمين لدى برنامج الأمم المتحدة لليبيقة [مقرر مجلس الإدارة ٣٢/١٩]	٢٥
	ت	ش (س ن ر ص ع ف)	جنيف	كانون الثاني/يناير - شباط/فبراير (أسبوعان)	لجنة حقوق الإنسان: الفريق العامل المفتوح العضوية الذي يعقد بين الدورات والمكلف بوضع مشروع صك معياري ملزم قانوناً لحماية جميع الأشخاص من الاحتفاء القسري [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٤/٢٦٠]	٢٦
	ت	ش (س ن ف)	يحدد فيما بعد	كانون الثاني/يناير - شباط/فبراير (٣ أيام)	حلقة الأمم المتحدة الدراسية المعنية بتقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني [قرار الجمعية العامة ١٩/٥٨]	٢٧

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة <sup>(١)</sup>	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهات		
ثلاث دورات في السنة تتألف كل منها من جلسة واحدة	-	-	١٢ خ	نيويورك	كانون الثاني/يناير - شباط/فبراير (اجتماع واحد)	٢٨	لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د - ٣)]
دورة واحدة في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٤ ح	نيويورك	١-٤ شباط/فبراير	٢٩	المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الدورة التنظيمية [الميثاق]
ثلاث دورات في السنة	-	ش (س ن ر ص ع ف)	١٦ خ	نيويورك	١ شباط/فبراير - ٢٤ آذار/مارس	٣٠	اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية [قرار الجمعية العامة ١٧٣ (د - ٢)]
دورة واحدة في السنة	-	ش (س ن ر ف)	٥ خ	جنيف	٧-١١ شباط/فبراير	٣١	لجنة حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالحالات [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤١/١٩٩٠]
دورة واحدة في السنة	-	ش (س ن ر ص ع ف)	٤٦ ح	نيويورك	٩-١٨ شباط/فبراير	٣٢	لجنة التنمية الاجتماعية، الدورة الثالثة والأربعون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠ (د - ٢) و ١١٣٩ (د - ٤١) و ٧/١٩٩٦]
	-	ش (س ن ر ص ع ف)	(٢)	جنيف	١٤-١٨ شباط/فبراير	٣٣	الأونكتاد، اجتماع فريق خبراء لجنة التجارة في البضائع والخدمات والسلع الأساسية [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١] <sup>(٢)</sup>
دورة واحدة كل سنتين	-	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٨ ح	نيروبي	٢١-٢٥ شباط/فبراير	٣٤	برنامج الأمم المتحدة للبيئة - مجلس الإدارة،/المنتدى العالمي الوزاري للبيئة - الدورة الثالثة والعشرون [قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د - ٢٧) و ١٨٥/٤٢]
دورة واحدة في السنة	-	ش (س ن ر ص ع ف)	٦١ ح	فيينا	٢١ شباط/فبراير - ٤ آذار/مارس	٣٥	لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، الدورة الثانية والأربعون [قرار الجمعية العامة ١٤٧٢ ألف (د - ١٤)]
دورتان في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ف)	١٨ خ	جنيف	٢١ شباط/فبراير - ١١ آذار/مارس	٣٦	لجنة القضاء على التمييز العنصري، الدورة السادسة والستون [قرار الجمعية العامة ٢١٠٦ ألف (د - ٢٠)] <sup>(٣)</sup>

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة <sup>(أ)</sup>	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهة
	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	( <sup>د</sup> )	جنيف	٢٢-٢٥ شباط/فبراير	٣٧ الأونكتاد، لجنة المشاريع وتيسير الأعمال التجارية والتنمية [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١]
دورة واحدة كل سنتين	م م ت ش (س ن ر ص ع ف)	١٩١ ح	نيويورك	٢٣ شباط/فبراير	٣٨ الاجتماع العاشر للدول الأطراف في اتفاقية حقوق الطفل [قرار الجمعية العامة ٤٤/٢٥] <sup>(ب)</sup>
دورتان في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٢٣ خ	نيويورك	٢٣-٢٥ شباط/فبراير	٣٩ المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح [قرار الجمعية العامة ٩٩/٣٧ كاف]
	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٥٣ ح	نيويورك	٢٨ شباط/فبراير - ٤ آذار/مارس	٤٠ اجتماع تحضيري حكومي دولي للدورة الثالثة عشرة للجنة التنمية المستدامة [المجلس الاقتصادي والاجتماعي القرار ٦١/٢٠٠٣]
دورة واحدة في السنة	ت - ش (س ن ر ف)	٥ خ	جنيف	٢٨ شباط/فبراير ٤ آذار/مارس	٤١ صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح الشعوب الأصلية، مجلس الأمناء [قرار الجمعية العامة ١٣١/٤٠]
دورة واحدة في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٤٥ ح	نيويورك	٢٨ شباط/فبراير - ١١ آذار/مارس	٤٢ لجنة وضع المرأة، الدورة التاسعة والأربعون [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٥٧/١٩٩٩]
	ت ش (س ن ر ص ع ف)	٥٣ ح	جنيف	شباط/فبراير (أسبوعان)	٤٣ لجنة حقوق الإنسان: الفريق العامل المعني بالحق في التنمية [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٤٩/٢٠٠٤]
دورة واحدة كل ثلاث سنوات	ت - ش (س ن ر ف)	٥٥ ح	فيينا	شباط/فبراير (٤ أيام)	٤٤ لجنة المخدرات - اجتماع رؤساء الأجهزة الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين المخدرات، المنطقة الأوروبية [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٦/١٩٩٣]
أربع اجتماعات في السنة	ت ش (س ن ر ص ع ف)	٥٨ ح	نيروبي	شباط/فبراير (يوم واحد)	٤٥ لجنة الممثلين الدائمين لدى موئل الأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٢٠٦/٥٦]
أربعة أو خمسة اجتماعات في السنة	- - -	١٢-١١ خ	نيويورك	شباط/فبراير	٤٦ لجنة الاستثمارات [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د - ٣)]
دورة واحدة في السنة	ت - ش (ن ر ف)	٥٥ ح	جنيف	شباط/فبراير	٤٧ اللجنة الاقتصادية لأوروبا، الدورة الستون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٦ (د - ٤)]

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة <sup>(أ)</sup>	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهة	
	ت (ن ر ف)	ش ٥٣ ح	جنيف	شباط/فبراير - آذار/مارس (أسبوعان)	لجنة حقوق الإنسان، الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بوضع بروتوكول اختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٥٦/٢٠٠٤]	٤٨
	ت م م <sup>(ب)</sup> (س ن ر ص ع ف)	ش ٢٥ ح	نيويورك	شباط/فبراير - آذار/مارس	اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة [قرار الجمعية العامة ١٦٥٤ (د - ١٦)]	٤٩
دورة واحدة في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ٢٤ ح	نيويورك	٤-١ آذار/مارس	اللجنة الإحصائية، الدورة السادسة والثلاثون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٨/١٩٩٩]	٥٠
ثلاث دورات في السنة	ت - (س ن ر ف)	ش ٩ خ	نيويورك	١١-٧ آذار/مارس	اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالرسائل [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)] <sup>(ب)</sup>	٥١
	ت - (س ن ف)	ش ١٠ خ	جنيف	١١-٧ آذار/مارس	الفريق الاستشاري لصندوق الأمم المتحدة الاستثماري للعقد الدولي للشعوب الأصلية في العالم [قرار الجمعية العامة ١٦٣/٤٨]	٥٢
	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش (٥)	جنيف	١١-٧ آذار/مارس	الأونكتاد، لجنة الاستثمار والتكنولوجيا والقضايا المالية ذات الصلة [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١]	٥٣
	ت م م (س ن ر ص ع ف)	ش ١٩١ ح	نيويورك	٧ آذار/مارس - نيسان/أبريل	الجمعية العامة، اللجنة الخامسة، الدورة الستائفة [الميثاق]	٥٤
دورة واحدة في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ٥٣ ح	فيينا	١٧-٨ آذار/مارس	لجنة المخدرات، الدورة الثامنة والأربعون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٩ (د - ١) و ٣٩/١٩٩١]	٥٥
دورة واحدة في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ٥٣ ح	فيينا	١٧-٨ آذار/مارس (٤ أيام)	اللجنة الجامعة للجنة المخدرات [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٩/١٩٩١]	٥٦
دورة واحدة في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ٢٤ خ	نيويورك	١٨-١٤ آذار/مارس	لجنة السياسات الإنمائية، الدورة السابعة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٦/١٩٩٨]	٥٧

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة <sup>(١)</sup>	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهة	
ثلاث دورات في السنة	ت م م (س ن ر ع ف)	ش ١٨ خ	نيويورك	١٤ آذار/مارس - ١ نيسان/أبريل <sup>(٢)</sup>	اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الدورة الثالثة والثمانون [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)] <sup>(٣)</sup>	٥٨
دورة واحدة في السنة	ت م م (س ن ر ص ع ف)	ش ٥٣ ح	جنيف	١٤ آذار/مارس - ٢٢ نيسان/أبريل	لجنة حقوق الإنسان، الدورة الحادية والستون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٩ (د - ٢)] <sup>(٤)</sup>	٥٩
	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ١٥ خ	نيويورك	٢٨ آذار/مارس - ١ نيسان/أبريل	فريق الخبراء الحكوميين المكلف بإجراء دراسة للتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي، الدورة الثانية [قرار الجمعية العامة ٣٢/٥٨]	٦٠
دورة واحدة في السنة	ت - (س ن ر ع ف)	ش ٢٨ خ	جنيف	آذار/مارس (٢-٣ أيام)	معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، مجلس الأمناء، الدورة الثالثة والأربعون، الجزء الأول [قرار الجمعية العامة ١٩٣٤ (د - ١٨) و ٢٢٧/٤٧]	٦١
أربع دورات في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ٥٨ ح	نيروبي	آذار/مارس (يوم واحد)	لجنة الممثلين الدائمين لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة [مقرر مجلس الإدارة ٢/١٣]	٦٢
	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ٩٠ ح	جنيف	آذار/مارس	فريق الخبراء الحكوميين للجدول الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، الدورة الأولى [مقرر الدول الأطراف، كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١] <sup>(٥)</sup> <sup>(٦)</sup>	٦٣
أربع دورات في السنة	ت م م (س ن ر ص ع ف)	ش ١٥ ح	جنيف	آذار/مارس	مجلس الأمن، مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ٦٩٢ (١٩٩١)، الدورة السابعة والأربعون <sup>(٧)</sup>	٦٤
دورة واحدة في السنة	ت - (س ن ف)	ش ١٠ ح	نيويورك	آذار/مارس - نيسان/ أبريل <sup>(٨)</sup> (يومان)	لجنة جائزة الأمم المتحدة للسكان [قرار الجمعية العامة ٢٠١/٣٦]	٦٥
ثلاث دورات في السنة يتألف كل منها من جلسة واحدة	- - (س ن ر ص ع ف)	ش ١٢ خ	نيويورك	آذار/مارس /نيسان/أبريل <sup>(٩)</sup> (اجتماع واحد)	لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د - ٣)]	٦٦

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة <sup>(١)</sup>	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهة	
دورة واحدة في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ٤٧ ح	نيويورك	٨-٤ نيسان/أبريل	لجنة السكان والتنمية، الدورة الثامنة والثلاثون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٥٠ (د - ٧) و ٨٧ (د - ٥٧) و ٥٥/١٩٩٥]	٦٧
دورة واحدة كل سنة	ت - (ع ص ن ف ر س)	ش ٢٤ خ	نيويورك	٨-٤ نيسان/أبريل	لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٥/٢٠٠١ و ٦٠/٢٠٠٣]	٦٨
دورتان في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ٢١ خ	نيويورك	٨-٤ نيسان/أبريل	لجنة حدود الجرف القاري، [المرفق الثاني، المادة ٢ (٥) من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار] <sup>(٢)</sup>	٦٩
دورتان في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ٦٠ ح	نيويورك	٨-٤ نيسان/أبريل	لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بالمشترقيات [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]	٧٠
دورتان في السنة	ت - (ن ف)	ش ٢٧ أ	يحدد فيما بعد	٨-٤ نيسان/أبريل	مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة، المعني بالتنسيق، الدورة العادية الأولى [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٢١/٢٠٠١]	٧١
دورة واحدة في السنة	ت م م <sup>(٣)</sup> (س ن ر ص ع ف)	ش ٦١ ح	فيينا	١٥-٤ نيسان/أبريل	لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، اللجنة الفرعية القانونية، الدورة الرابعة والأربعون [قرار الجمعية العامة ١٤٧٢ (د - ١٤)]	٧٢
دورتان في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ٦٠ ح	نيويورك	١٥-١١ نيسان/أبريل	لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بالتجارة الإلكترونية [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]	٧٣
دورتان في السنة	ت - (س ن ر ف)	ش ١٥ خ	يحدد فيما بعد	٢٢-١١ نيسان/أبريل	لجنة الخدمة المدنية الدولية، الدورة الستون [قرار الجمعية العامة ٣٣٥٧ (د - ٢٩)]	٧٤
دورة واحدة في السنة	ت م ح (س ن ر ص ع ف)	ش ١٩١ ح	نيويورك	٢٨-١١ نيسان/أبريل	هيئة نزع السلاح [قرار الجمعية العامة د - ٢/١٠]	٧٥
دورة واحدة كل خمس سنوات	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ١٩٤ ح	بانكوك	٢٥ - ١٨ نيسان/أبريل	مؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية [قرار الجمعية العامة ١٣٨/٥٨]	٧٦
دورتان في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ٦٠ ح	نيويورك	٢٨ - ١٨ نيسان/أبريل	لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بقانون النقل [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]	٧٧

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة <sup>(١)</sup>	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهة	
دورة واحدة في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ١٠٢ ح	نيويورك	٢٨-١٨ نيسان/أبريل	لجنة الإعلام، الدورة السابعة والعشرون [قرار الجمعية العامة ١١٥/٣٣ جيم]	٧٨
	ت - (س ن ر ف)	ش ٤ خ	جنيف	٢٨-٢٥ نيسان/أبريل	لجنة مناهضة التعذيب، الفريق العامل لما قبل الدورة [قرار الجمعية العامة ١٤٣/٥٦ <sup>(٢)</sup> ]	٧٩
دورتان في السنة	ت م م (س ن ر ع ف)	ش ١٨ خ	جنيف	٢٥ نيسان/أبريل - ١٣ أيار/مايو <sup>(٣)</sup>	اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الدورة الرابعة والثلاثون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٣/١٩٨٢ و ١٧/١٩٨٥ و ٣٩/١٩٩٥ <sup>(٢)</sup> ]	٨٠
	ت م م (س ن ر ص ع ف)	ش ٥٤ ح	نيويورك	٢٨-٢٧ نيسان/أبريل	المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الدورة التنظيمية المستأنفة [الميثاق]	٨١
دورة واحدة في السنة	ت - (ن ر ص ف)	ش ٥٢ ح	بانكوك	نيسان/أبريل <sup>(٤)</sup> (٧ أيام)	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، الدورة الحادية والستون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٧ (د - ٤) و ٦٩ (د - ٥) و ٧٢٣ بـ (د - ٢٨)]	٨٢
	ت م م (س ن ر ص ع ف)	ش ٥٤ ح	نيويورك	نيسان/أبريل <sup>(٤)</sup> (يوم واحد)	اجتماع خاص رفيع المستوى بين المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية [قرار الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠]	٨٣
	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ١٩ ح	نيويورك	نيسان/أبريل <sup>(٤)</sup> (يوم واحد)	اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية، الدورة التنظيمية [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦]	٨٤
أربع اجتماعات في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ٥٨ ح	نيروبي	نيسان/أبريل <sup>(٤)</sup>	لجنة الممثلين الدائمين لدى موئل الأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٢٠٦/٥٦]	٨٥
دورة واحدة كل سنتين	ت - (ن ع ف)	ش ١٣ ح	بيروت	نيسان/أبريل <sup>(٤)</sup>	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا، اللجنة التحضيرية [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٦/١٩٩٤]	٨٦

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة <sup>(أ)</sup>	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهاز		
دورة واحدة كل سنتين	ت - (ن ع ف)	ش (ن ع ف)	ح ١٣	بيروت	نيسان/أبريل <sup>(ب)</sup>	٨٧	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا، الدورة الثالثة والعشرون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨١٨ (د - ٥٥) و ٢٠٨٩ (د-٦٣) و ٢٦/١٩٩٤]
دورة واحدة كل سنتين	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	ح ١٨٥	يحدد فيما بعد	نيسان/أبريل - أيار/مايو <sup>(ب)</sup> (أسبوعان)	٨٨	مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، لجنة استعراض الاتفاقية، الدورة الثالثة، [قرار الجمعية العامة ٢٤٢/٥٨] <sup>(ب)</sup>
دورتان أو ثلاث دورات في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	خ ١٣	فيينا	٢-١٣ أيار/مايو	٨٩	الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، الدورة الثالثة والثمانون [المادة ١١ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١] <sup>(ب)</sup>
دورتان في السنة	ت م م (س ن ر ف)	ش (س ن ر ف)	خ ١٠	جنيف	٢-٢٠ أيار/مايو	٩٠	لجنة مناهضة التعذيب، الدورة الرابعة والثلاثون [قرار الجمعية العامة ٤٦/٣٩ ألف] <sup>(ب)</sup>
	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	ح ١٨٨	نيويورك	٢٧-٢٠ أيار/مايو	٩١	مؤتمر الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة لعام ٢٠٠٥، الدورة الثانية [قرار الجمعية العامة ٣٣/٥٥ دال] <sup>(ب)(ج)</sup>
	ت م م (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	ح ١٩١	نيويورك	٢٧-٢٠ أيار/مايو	٩٢	اللجنة الخامسة للجمعية العامة، الدورة المستأنفة [الميثاق]
دورة واحدة في السنة	ت م م (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	خ ٣٤	جنيف	٢ أيار/مايو - ٣ حزيران/يونيه و ٤ تموز/يوليه - ٥ آب/أغسطس	٩٣	لجنة القانون الدولي، الدورة السابعة والخمسون [قرار الجمعية العامة ١٧٤ (د - ٢)]
ثلاث دورات في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	خ ١٦	نيويورك	٣ أيار/مايو - ١٥ تموز/يوليه	٩٤	اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية [قرار الجمعية العامة ١٧٣ (د - ٢)]
دورة واحدة في السنة	ت - (س ن ف)	ش (س ن ف)	خ ٥	جنيف	٩-٢٥ أيار/مايو	٩٥	مجلس أمناء صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب، الدورة الرابعة والعشرون [قرار الجمعية العامة ١٥١/٣٦]
دورة واحدة في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	ح ١٩	نيويورك	٩-٢٧ أيار/مايو	٩٦	اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣ (د - ٢) و ١٢٩٦ (د - ٤٤) ومقرراه ٣٠٤/١٩٩٥ و ٢٩٧/١٩٩٧]

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة <sup>(أ)</sup>	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهة	
	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش	١٦ خ	نيويورك	١١-١٣ أيار/مايو	٩٧ اجتماع ما قبل الدورة للمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٨٦/٢٠٠٤]
دورتان في السنة	ت - (س ن ر ف)	ش	٥ خ	جنيف	١٦-٢٠ أيار/مايو	٩٨ اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الفريق العامل لما قبل الدورات [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٣/١٩٨٢ و ١٧/١٩٨٥ و ٣٩/١٩٩٥] <sup>(ب)</sup>
دورة واحدة في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش	٥ خ	جنيف	١٦-٢٣ أيار/مايو	٩٩ لجنة حقوق الإنسان، اللجنة الفرعية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، الفريق العامل المعني بالأقليات [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٤٦/١٩٩٨]
	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش	١٩٤ ح	نيويورك	١٦-٢٧ أيار/مايو	١٠٠ منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات، الدورة الخامسة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٥/٢٠٠٠ ومقرره ٢١٨/٢٠٠١]
دورة واحدة في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش	١٦ خ	نيويورك	١٦-٢٧ أيار/مايو	١٠١ المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢/٢٠٠٠]
	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش	١٨٩ ح	بون	١٦-٢٧ أيار/مايو	١٠٢ اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ، اجتماعات الهيئات الفرعية لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية [قرار الجمعية العامة ٥٨/٢٤٣] <sup>(ب)</sup>
ثلاث دورات في السنة	ت م م (س ن ر ص ع ف)	ش	١٠ خ	جنيف	١٦ أيار/مايو - ٣ حزيران/يونيه	١٠٣ لجنة حقوق الطفل، الدورة التاسعة والثلاثون [قرارات الجمعية العامة ٤٤/٢٥ و ٤٧/١١٢ و ٤٩/٢١١] <sup>(ب)</sup>
دورة واحدة في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش	٤٠ ح	فيينا	١٨-٢٧ أيار/مايو	١٠٤ لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، الدورة الرابعة عشرة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/١٩٩٢]
	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش	٤٠ ح	فيينا	١٨-٢٧ أيار/مايو (١٢ اجتماعاً)	١٠٥ لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، اجتماعات موازية لإجراء مشاورات غير رسمية وللأفرقة العاملة [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٣٢/١٩٩٧]
دورة واحدة في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش	٣٣ ح	جنيف	٢٣ - ٢٧ أيار/مايو	١٠٦ اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، الدورة الثامنة [قرار الجمعية العامة ٤٦/٢٣٥ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٥/١٩٩٣]

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة <sup>(أ)</sup>	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهاز		
	ت - (ن ف س)	ش	٥ خ	جنيف	٢٣ - ٢٧ أيار/مايو	١٠٧	لجنة حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٤٧/٢٠٠٣]
دورة أو دورتان في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش	١٩ ح	جنيف	٢٣ - ٢٧ أيار/مايو	١٠٨	الأونكتاد، الفريق العامل المعني بالخطوة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية، الدورة الرابعة والأربعون، الجزء الثاني [قرار الأونكتاد ١١٤ (د - ٥) ومقرر مجلس التجارة والتنمية ١٥٦ (د - ١٧)]
	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش	١٠ خ	جنيف	٣٠ أيار/مايو - ٣ حزيران/يونيه	١٠٩	اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم [قرار الجمعية العامة ٤٥/١٥٨ <sup>(ب)</sup> ]
دورة واحدة في السنة	ت - (س ن ر ص ف)	ش	٢١ ح	فيينا	٣٠ أيار/مايو - ٣ حزيران/يونيه	١١٠	لجنة الأمم المتحدة العلمية بآثار الإشعاع الذري، الدورة الحادية والخمسون [قرار الجمعية العامة ٩١٣ (د - ١٠)]
دورة واحدة في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش	٣٦ ح	روما	٣٠ أيار/مايو - ٣ حزيران/يونيه	١١١	برنامج الأغذية العالمي، المجلس التنفيذي الدورة السنوية [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢٧/١٩٩٥ وقرار الجمعية العامة ٨/٥٠ <sup>(ج)</sup> ]
دورة واحدة كل سنتين	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش	١٩٤ ح	نيويورك	٣١ أيار/مايو - ٣ حزيران/يونيه	١١٢	اللجنة الرفيعة المستوى المعنية باستعراض التعاون التقني فيما بين البلدان النامية، الدورة الرابعة عشرة [قرار الجمعية العامة ٣٣/١٣٤]
دورة واحدة في السنة تتألف من ثلاثة أجزاء	ت م ح (س ن ر ص ع ف)	ش	٦١ ح	جنيف	٣٠ أيار/مايو - ١٥ تموز/يوليه	١١٣	مؤتمر نزع السلاح، الجزء الثاني [قرارات الجمعية العامة ١٧٢٢ (د - ١٦) و د١ - ٢/١٠ و ٨٣/٣٤ لأم]
دورة واحدة في السنة	ت - (س ن ف)	ش	يحدد فيما بعد	يحدد فيما بعد	أيار/مايو (٣ أيام)	١١٤	الحلقة الدراسية الإقليمية لاستعراض الحالة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في إطار العقد الثاني للقضاء على الاستعمار [قرار الجمعية العامة ١٤٧/٥٥]
	ت (س ن ف)	ش	يحدد فيما بعد	يحدد فيما بعد	أيار/مايو (٣ أيام)	١١٥	اجتماع الأمم المتحدة لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بشأن قضية فلسطين [قرار الجمعية العامة ١٩/٥٨]

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهاز
دورة واحدة في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ٣٤ ح	نيويورك	أيار/مايو (يوم واحد)	١١٦ لجنة البرنامج والتنسيق، الدورة التنظيمية [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨ (د - ٦٠) وقرار الجمعية العامة ٩٣/٣١]
أربعة أو خمسة اجتماعات في السنة	- -	- ١١ خ ١٢	نيويورك	أيار/مايو	١١٧ لجنة الاستثمارات [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د - ٣)]
	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ١٩١ ح	نيويورك	أيار/مايو - حزيران/يونيه (يومان)	١١٨ مشاورات واسعة النطاق بشأن اتخاذ مزيد من الخطوات لتعزيز التعاون الدولي في منع ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والقضاء عليه [قرار الجمعية العامة ٢٤١/٥٨]
	ت (س ن ر ص ع ف)	ش ١٩١ ح	نيويورك	٢ حزيران/يونيه	١١٩ الاحتماع الرفيع المستوى المعني باستعراض التقدم المحرز في تنفيذ الالتزامات المحددة في إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) [قرار الجمعية العامة ٣١٣/٥٨]
دورتان في السنة	ت - (ن ف)	ش ٥ خ	جنيف	٦-٨ حزيران/يونيه	١٢٠ صندوق التبرعات للتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان، مجلس الأمناء، [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٨٣/١٩٩٣]
دورة واحدة في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ٣٦ ح	نيويورك	٦-١٠ حزيران/يونيه	١٢١ اليونيسيف، المجلس التنفيذي، الدورة السنوية [قرار الجمعية العامة ٥٧ (د - ١) و ١٦٢/٤٨]
	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ١٩١ ح	نيويورك	٦-١٠ حزيران/يونيه	١٢٢ العملية الاستشارية غير الرسمية المفتوحة لشؤون المحيطات وقانون البحار [قرار الجمعية العامة ١٤١/٥٧]
ثلاث دورات في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ١٨ خ	جنيف	٦-١٠ حزيران/يونيه	١٢٣ لجنة حقوق الطفل - الفريق العامل لما قبل الدورات [قرارات الجمعية العامة ١١٢/٤٧ و ٢٥/٤٤ و ٢١١/٤٩ <sup>(ب)</sup> ]
دورة واحدة في السنة	ت - (س ن ر ف)	ش ٥ خ	جنيف	٦-١٠ حزيران/يونيه	١٢٤ لجنة حقوق الإنسان، اللجنة الفرعية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، الفريق العامل المعني بأشكال الرق المعاصرة [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٦ (د - ٥٦)]

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة <sup>(أ)</sup>	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهة	
ثلاث دورات في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ٣٦ ح	روما	١٠-٦ حزيران/يونيه	برنامج الأغذية العالمي، المجلس التنفيذي، الدورة العادية الثانية [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢٧/١٩٩٥ وقرار الجمعية العامة ٤٨/٥٠] <sup>(ب)</sup>	١٢٥
	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ١٩١ ح	نيويورك	١٧-٦ حزيران/يونيه	الفريق العامل المفتوح باب العضوية للتفاوض بشأن صك دولي لتمكين الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة يعول عليها، الدورة الثالثة [قرار الجمعية العامة ٥٨/٢٤١]	١٢٦
دورة واحدة في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ٣٤ ح	نيويورك	٦ حزيران/يونيه - ١ تموز/يوليه	لجنة البرنامج والتنسيق، الدورة الخامسة والأربعون، قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي [٢٠٠٨ (د - ٦٠) وقرار الجمعية العامة ٣١/٩٣]	١٢٧
دورة واحدة في السنة	ت م ح <sup>(ج)</sup> (س ن ر ص ع ف)	ش ٦١ ح	فيينا	١٧-٨ حزيران/يونيه	لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، الدورة الثامنة والأربعون [قرار الجمعية العامة ١٤٧٢ ألف (د - ١٤)]	١٢٨
دورة واحدة في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ٣٦ ح	نيويورك	٢٤-١٣ حزيران/يونيه	المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان، الدورة السنوية [قرار الجمعية العامة ٢٠٢٩ (د - ٢٠) و ٤٨/١٦٢]	١٢٩
دورة واحدة أو دورتان في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ١٤٥ ح	نيويورك	٢٤-١٣ حزيران/يونيه	اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار [قرار الجمعية العامة ٣٧/٦٦ و ٤٩/٢٨] <sup>(د)</sup>	١٣٠
دورة واحدة في السنة	ت - (س ن ف)	ش ٨ خ	جنيف	٢٤-٢٠ حزيران/يونيه	اجتماع رؤساء هيئات معاهدات حقوق الإنسان [قرار الجمعية العامة ٤٦/١١١ و ٤٩/١٧٨] <sup>(د)</sup>	١٣١
دورتان في السنة	ت م ح <sup>(ط)</sup> (ن ف)	ش ٧ خ	جنيف	٢٠ حزيران/يونيه - ١ تموز/يوليه	المحكمة الإدارية للأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٣٥١ ألف (د - ٤)]	١٣٢
دورة واحدة في السنة	- - (ن ف)	ش ٣ خ	نيويورك	٢٧-٢٩ حزيران/يونيه	مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٧٤ (د - ١)]	١٣٣

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة <sup>(أ)</sup>	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهة		
دورتان في السنة	ت -	ش - (س ن ف)	٥ خ	نيويورك	٢٧ حزيران/يونيه - ١ تموز/يوليه	اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الفريق العامل المعني بالرسائل الواردة بموجب البروتوكول الاختياري للاتفاقية [قرار الجمعية العامة ٧٠/٥٥] <sup>(ب)</sup>	١٣٤
دورة واحدة كل أربع سنوات	ت	ش (س ن ف)	٤١ ح	نيويورك	٦-٢ أيار/مايو	مؤتمر الأمم المتحدة الإقليمي الثامن لرسم الخرائط للأمريكتين [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٣٢/٢٠٠١]	١٣٥
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٨ خ	نيويورك	حزيران/يونيه (٣ أسابيع)	لجنة الاشتراكات، الدورة الخامسة والستون [قرار الجمعية العامة ١٤ ألف (د - ١)]	١٣٦
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (ن ر)	٥ خ	نيويورك	حزيران/يونيه (أسبوع واحد)	مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، لجنة الاكتواريين [قرار الجمعية العامة ١٥٦١ (د - ١٥)، المادة ٢٩]	١٣٧
	ت	ش (ن ف)	يحدد فيما بعد	يحدد فيما بعد	حزيران/يونيه (٣ أيام)	اجتماع الأمم المتحدة الدولي بشأن قضية فلسطين [قرار الجمعية العامة ١٩/٥٨]	١٣٨
أربع اجتماعات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٨ ح	نيروبي	حزيران/يونيه (يوم واحد)	لجنة الممثلين الدائمين لدى موئل الأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٢٠٦/٥٦]	١٣٩
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٨ ح	نيروبي	حزيران/يونيه (يوم واحد)	الاجتماع الاستثنائي للممثلين الدائمين لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة [مقرر مجلس الإدارة ٣٢/١٩]	١٤٠
أربع دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٨ ح	نيروبي	حزيران/يونيه (يوم واحد)	برنامج الأمم المتحدة للبيئة، لجنة الممثلين الدائمين، [مقرر مجلس الإدارة ٢/١٣]	١٤١
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٩٠ ح	جنيف	حزيران/يونيه	فريق الخبراء الحكوميين للحدول الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، الدورة الحادية عشرة [مقرر الحدول الأطراف، كسانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١] <sup>(ب)</sup> <sup>(ج)</sup>	١٤٢
أربع دورات في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	جنيف	حزيران/يونيه	مجلس الأمن، مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ٦٩٢ (١٩٩١)، الدورة الثامنة والأربعون <sup>(ج)</sup>	١٤٣

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة <sup>(أ)</sup>	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهة		
	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش	جنيف	حزيران/يونيه	اجتماع خبراء اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة [قرار الدول الأطراف في المؤتمر الاستعراضي الخامس] <sup>(ب)</sup>	١٤٤	
دورة واحدة في السنة	ت - (ن ع ف)	ش	أديس أبابا	ح ٥٣	حزيران/يونيه	اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، لجنة خبراء مؤتمر وزراء المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية، الاجتماع الرابع والعشرون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧١ (د - ٢٥)]	١٤٥
دورة واحدة في السنة	ت - (ن ع ف)	ش	أديس أبابا	ح ٥٣	حزيران/يونيه	اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، مؤتمر وزراء المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية الأفارقة، الدورة الثامنة والثلاثون للجنة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧١ (د - ٢٥)]	١٤٦
	ت م م <sup>(د)</sup>	ش	نيويورك	ح ٢٥	حزيران/يونيه - تموز/يوليه ٦-٨ جلسات فسي الأسبوع، ٣٠ جلسة محد أقصى	اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة [قرار الجمعية العامة ١٦٥٤ (د - ١٦)]	١٤٧
دورتان في السنة	ت - (س ن ر ص ف)	ش	جنيف	ح ٢٧	حزيران/يونيه - تموز/يوليه (أسبوع واحد)	لجنة الخبراء الفرعية المعنية بنقل البضائع الخطرة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٤/١٩٨٩ و ٦٥/١٩٩٩]	١٤٨
دورتان في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش	نيويورك	خ ٢٠	حزيران/يونيه - تموز/يوليه (٣-٤ أيام)	المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح [قرار الجمعية العامة ٩٩/٣٧ كاف]	١٤٩
	ت م م	ش	جنيف	خ ١٠	٤-٨ تموز/يوليه	اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم [قرار الجمعية العامة ١٥٨/٤٥] <sup>(ب)</sup>	١٥٠
دورة واحدة في السنة	ت م م (س ن ر ص ع ف)	ش	فيينا	ح ٦٠	٤-٢٢ تموز/يوليه	لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الدورة الثامنة والثلاثون [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٥ (د - ٢١)]	١٥١
دورة واحدة في السنة	ت م م (س ن ر ص ع ف)	ش	جنيف	ح ٥٤	٤-٢٩ تموز/يوليه	المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الدورة الموضوعية [الميثاق]	١٥٢
دورتان في السنة	ت م م (س ن ر ص ع ف)	ش	نيويورك	خ ٢٣	٥-٢٢ تموز/يوليه (أو ٥-٢٩ تموز/يوليه) <sup>(د)</sup>	اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الدورة الثالثة والثلاثون [قرار الجمعية العامة ١٨٠/٣٤ و ٦٨/٥١] <sup>(ب)</sup>	١٥٣

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة <sup>(أ)</sup>	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهة
دورة كل سنتين	ت م م (س ن ر ص ع ف)	ش ١٩١ ح	نيويورك	١١-١٥ تموز/يوليه	١٥٤ اجتماع الدول الثاني الذي يعقد مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه [قرار الجمعية العامة ٢٤/٥٦ تاء]
دورتان في السنة	ت - (س ن ر ف)	ش ١٥ خ	نيويورك	١١-٢٢ تموز/يوليه	١٥٥ لجنة الخدمة المدنية الدولية، الدورة الحادية والستون [قرار الجمعية العامة ٣٣٥٧ (د - ٢٩)]
	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ١٥ خ	نيويورك	١١-٢٢ تموز/يوليه	١٥٦ فريقتي الخبراء الحكوميين المكلف بإجراء دراسة للتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي، الدورة الثالثة [قرار الجمعية العامة ٣٢/٥٨]
ثلاث دورات في السنة	ت م م (س ن ر ع ف)	ش ١٨ خ	جنيف	١١-٢٩ تموز/يوليه	١٥٧ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الدورة الرابعة والثمانون [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)] <sup>(ب)</sup>
دورتان في السنة	ت - (س ن ف)	ش ٤ خ	نيويورك	٢٥-٢٩ تموز/يوليه	١٥٨ اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الفريق العامل لما قبل الدورات [قرارات الجمعية العامة ٩٤/٤٧ و ٩٤/٤٥ و ٦٨/٥١] <sup>(ب)</sup>
دورة واحدة في السنة	ت م م (س ن ر ص ع ف)	ش ٢٦ خ	جنيف	٢٥ تموز/يوليه - ١٢ آب/أغسطس	١٥٩ لجنة حقوق الإنسان، اللجنة الفرعية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، الدورة السابعة والخمسون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٩ (د - ٢)]
دورة واحدة كل سنتين	ت - (ن ف)	ش ١٥ خ	نيويورك	تموز/يوليه (أسبوع واحد)	١٦٠ مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، اللجنة الدائمة [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د - ٣)]
دورة واحدة في السنة	ت - (س ن ر ص ف)	ش ٥ خ	جنيف	تموز/يوليه (أسبوع واحد)	١٦١ لجنة حقوق الإنسان، اللجنة الفرعية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، الفريق العامل المعني بالشعوب الأصلية [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٤/١٩٨٢]
دورتان في السنة	ت - (س ن ر ص ف)	ش ٢٩ ح	جنيف	تموز/يوليه (٣ أيام)	١٦٢ لجنة الخبراء الفرعية المعنية بالنظام المنسق عالمياً لتصنيف المواد الكيميائية وتوسيمها [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٤/١٩٨٩ و ٦٥/١٩٩٩]

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة <sup>(أ)</sup>	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهة
	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش يحدد فيما بعد	جنيف	تموز/يوليه	الأونكتاد، فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨) تموز/يوليه ١٩٩٦] وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١
دورة واحدة في السنة	-	ش (س ن ف)	٣٠ خ	جنيف - تموز/يوليه - آب/أغسطس (٣ أسابيع)	الحلقة الدراسية للقانون الدولي [قرار الجمعية العامة ٥١/٤٩]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (ع ص ن ف ر س)	١٠ خ	جنيف - تموز/يوليه - آب/أغسطس (يومان)	اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، المنتدى المعني بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الذي يعقد بين السدورات (المنتدى الاجتماعي) [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٦٤/٢٠٠٣]
دورتان في السنة	م م ت	ش (س ن ر ص ف)	١٨ خ	جنيف ١٩-١ آب/أغسطس	لجنة القضاء على التمييز العنصري، الدورة السابعة والستون [قرار الجمعية العامة ٢١٠٦ ألف (د - ٢٠)] <sup>(ب)</sup>
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ف)	٥ خ	جنيف ٢٦-١٥ آب/أغسطس	لجنة حقوق الإنسان، اللجنة الفرعية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، الفريق العامل المعني بالرسائل [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٥٠٣ (د - ٤٨)]
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ف)	٩ خ	جنيف ٢٦-١٥ آب/أغسطس	اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالرسائل [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)] <sup>(ب)</sup>
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٢١ خ	نيويورك - ٢٩ آب/أغسطس - ٢ أيلول/سبتمبر	لجنة حدود الجرف القاري، المرفق الثاني، المادة ٢ (٥) من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار <sup>(ب)</sup>
	ت -	ش (ن ف س)	٥ خ	جنيف - ٢٩ آب/أغسطس - ٢ أيلول/سبتمبر	لجنة حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٤٧/٢٠٠٣]
دورة واحدة في السنة تتألف من ثلاثة أجزاء	م ح ت	ش (س ن ر ص ع ف)	٦١ ح	جنيف - آب/أغسطس - أيلول/سبتمبر (٧ أسابيع)	مؤتمر نزع السلاح، الجزء الثالث [قرارات الجمعية العامة ١٧٢٢ (د - ١٦) و د١ - ٢/١٠ و ٢٤/٣٤ لام]
دورتان في السنة	ت	ش (س ن ر ص ع ف)	٦٠ ح	فيينا ٩-٥ أيلول/سبتمبر	لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بالمصالح الأمنية [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة <sup>(أ)</sup>	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهاز
ثلاث دورات في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	١٦ خ نيويورك	٦ أيلول/سبتمبر - ٢٣ كانون الأول/ديسمبر	اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية [قرار الجمعية العامة ١٧٣ (د - ٢)]
	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح نيويورك	١٦-١٢ أيلول/سبتمبر <sup>(ب)</sup>	اليونيسيف، المجلس التنفيذي، الدورة العادية الثانية [قرار الجمعية العامة ٥٧ (د - ١) و ١٦٢/٤٨]
دورة واحدة أو دورتان في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩ ح جنيف	١٦-١٢ أيلول/سبتمبر	الأونكتاد، الفرقة العاملة المعنية بالخطوة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية، الدورة الخامسة والأربعون [قرار الأونكتاد ١١٤ (د - ٥) ومقرر مجلس التجارة والتنمية ١٥٦ (د - ١٧)]
ثلاث دورات في السنة	ت م م (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	١٨ خ جنيف	٣٠-١٢ أيلول/سبتمبر	لجنة حقوق الطفل، الدورة الأربعون [قرارات الجمعية العامة ٢٥/٤٤ و ١١٢/٤٧ و ٢١١/٤٩ <sup>(ج)</sup> ]
	ت م م / ح م م (ك) (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩١ ح نيويورك	١٣ أيلول/سبتمبر - كانون الأول/ديسمبر	الجمعية العامة، الدورة الستون [الميثاق]
	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح نيويورك	٢٣-١٩ أيلول/سبتمبر <sup>(د)</sup>	المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإئمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان، الدورة العادية الثانية [قرار الجمعية العامة ٢٠٢٩ (د - ٢٠) و ١٦٢/٤٨]
أربع دورات في السنة	ت م م (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح جنيف	أيلول/سبتمبر (٣ أيام)	مجلس الأمن، مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ٦٩٢ (١٩٩١)، الدورة التاسعة والأربعون <sup>(هـ)</sup>
	ت (ن ف)	ش (ن ف)	يحدد فيما بعد	أيلول/سبتمبر (٣ أيام)	مؤتمر الأمم المتحدة للمجتمع المدني بشأن قضية فلسطين [قرار الجمعية العامة ١٩/٥٨]
دورة واحدة في السنة	ت - (س ن ر ع ف)	ش (س ن ر ع ف)	٢٨ خ جنيف	أيلول/سبتمبر (٢-٣ أيام)	معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، مجلس الأمناء، الدورة الثالثة والأربعون، الجزء الثاني [قرار الجمعية العامة ١٩٣٤ (د - ١٨) و ٢٢٧/٤٧]
أربعة اجتماعات في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٨ ح نيروبي	أيلول/سبتمبر (يوم واحد)	لجنة الممثلين الدائمين لدى موئل الأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٢٠٦/٥٦]
أربع دورات في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٨ ح نيروبي	أيلول/سبتمبر (يوم واحد)	برنامج الأمم المتحدة للبيئة، لجنة الممثلين الدائمين [مقرر مجلس الإدارة ٢/١٣]

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة <sup>(أ)</sup>	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهاز	
دورة واحدة في السنة	ت -	ش ١٠ ح	عمان	أيلول/سبتمبر (يوم واحد)	وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، اللجنة الاستشارية [قرار الجمعية العامة ٣٠٢ (د - ٤)] <sup>(ب)</sup>	١٨٤
أربعة أو خمسة اجتماعات في السنة	- -	- ١٢-١١ خ	نيويورك	أيلول/سبتمبر	لجنة الاستثمارات [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د - ٣)]	١٨٥
	ت -	ش ٥ خ	جنيف	أيلول/سبتمبر - تشرين الأول/أكتوبر (أسبوع واحد)	لجنة حقوق الإنسان، فريق الخبراء العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٤٦/٢٠٠٣]	١٨٦
ثلاث دورات في السنة يتألف كل منها من جلسة واحدة	- -	- ١٢ خ	نيويورك	أيلول/سبتمبر - تشرين الأول/أكتوبر (اجتماع واحد)	لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د - ٣)]	١٨٧
	ت -	ش ٣٤ ح	جنيف	أيلول/سبتمبر - تشرين الأول/أكتوبر	الأونكتاد، فريق الخبراء العامل الحكومي الدولي المعني بالمعايير الدولية للمحاسبة والإبلاغ [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧/١٩٨٢]	١٨٨
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش ١٨ خ	جنيف	٣-٧ تشرين الأول/أكتوبر	لجنة حقوق الطفل، الفريق العامل لما قبل الدورات [قرارات الجمعية العامة ٢٥/٤٤ و ١١٢/٤٧ و ٢١١/٤٩] <sup>(ب)</sup>	١٨٩
دورتان في السنة	ت -	ش ٦٠ ح	فيينا	٣ - ٧ تشرين الأول/ أكتوبر	لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بالتحكيم [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]	١٩٠
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش ٩ خ	جنيف	١٠-١٤ تشرين الأول/أكتوبر	اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالرسائل [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)] <sup>(ب)</sup>	١٩١
	ت -	ش يحدد فيما بعد	فيينا	١٠-٢١ تشرين الأول/أكتوبر	مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبرتوكولها، الدورة الثانية [قرار الجمعية العامة ٢٥/٥٥]	١٩٢
دورة واحدة في السنة	ت -	ش ١٤٨ ح	جنيف	١٧-٢١ تشرين الأول/أكتوبر	الأونكتاد، مجلس التجارة والتنمية، الدورة الثانية والخمسون، [قرار الجمعية العامة ١٩٩٥ (د - ١٩) وقرار الأونكتاد ١١٤ (د - ٥)]	١٩٣

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة <sup>(١)</sup>	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهة		
	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش	٦٠ ح	فيينا	٢١-١٧ تشرين الأول/أكتوبر	١٩٤	لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بالمشتريات [قرار الجمعية العامة [٩٢/٣٣]
ثلاث دورات في السنة	ت م م (س ن ر ع ف)	ش	١٨ خ	جنيف	١٧ تشرين الأول/أكتوبر - ٤ تشرين الثاني/نوفمبر	١٩٥	اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الدورة الخامسة والثمانون [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)] <sup>(ب)</sup>
دورة واحدة كل سنتين	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش	١٨٥ ح	بون	تشرين الأول/أكتوبر (أسبوعان)	١٩٦	مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، الدورة السابعة، واجتماعات الأجهزة الفرعية [قرار الجمعية العامة [٢٤٢/٥٨] <sup>(ب)</sup>
دورة واحدة في السنة	ت م م (س ن ر ص ع ف)	ش	٦٦ ح	جنيف	تشرين الأول/أكتوبر (أسبوع واحد)	١٩٧	مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، اللجنة التنفيذية، الدورة السادسة والخمسون [قرار الجمعية العامة ١١٦٦ (د - ١٢)]
دورة كل سنتين	ت م ح (س ن ر ص ع ف)	ش	١٩١ ح	نيويورك	تشرين الأول/أكتوبر (٣ أيام)	١٩٨	الجمعية العامة، الحوار الرفيع المستوى بشأن تمويل التنمية [قرار الجمعية العامة ٢٥٠/٥٧]
دورة واحدة في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش	٢٥ ح	نيويورك	تشرين الأول/أكتوبر (يومان)	١٩٩	اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، الدورة الأربعون [قرار الجمعية العامة ٢٠٩٩ (د - ٢٠)]
أربع دورات في السنة	ت (س ن ر ص ع ف)	ش	٥٨ ح	نيروبي	تشرين الأول/أكتوبر (يوم واحد)	٢٠٠	برنامج الأمم المتحدة للبيئة، لجنة الممثلين الدائمين [مقرر مجلس الإدارة [٢/١٣]
	ت (س ن ر ص ع ف)	ش	٥٨ ح	نيروبي	تشرين الأول/أكتوبر (يوم واحد)	٢٠١	الاجتماع الاستثنائي للممثلين الدائمين لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة [مقرر مجلس الإدارة ٣٢/١٩]
دورتان في السنة	ت - (ن ف)	ش	٢٧ أ	نيويورك	تشرين الأول/أكتوبر	٢٠٢	مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة، المعني بالتنسيق، الدورة العادية الثانية، [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي [٣٢١/٢٠٠١]
دورتان في السنة	ت م ح <sup>(٤)</sup> (ن ف)	ش	٧ خ	نيويورك	تشرين الأول/أكتوبر / تشرين الثاني/نوفمبر (٥ أسابيع)	٢٠٣	المحكمة الإدارية للأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٣٥١ (د - ٤)]

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة <sup>(أ)</sup>	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهاز		
	ت -	ش	٤ خ	جنيف	١١-٧ تشرين الثاني/نوفمبر	٢٠٤	لجنة مناهضة التعذيب، الفريق العامل بما قبل الدورات [قرار الجمعية العامة ٤٤/٥٦ <sup>(ب)</sup> ]
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش	٣٦ ح	روما	١١-٧ تشرين الثاني/نوفمبر	٢٠٥	المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي، الدورة العادية الثالثة [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢٧/١٩٩٥ وقرار الجمعية العامة ٨/٥٠ <sup>(ج)</sup> ]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش	١٨٩ ح	بون	١٨-٧ تشرين الثاني/نوفمبر	٢٠٦	اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ، الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية واجتماعات الهياكل الفرعية [قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٥٨ <sup>(ب)</sup> ]
دورتان في السنة	ت م م	ش	١٨ خ	جنيف	٢٥-٧ تشرين الثاني/نوفمبر	٢٠٧	اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الدورة الخامسة والثلاثون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٣/١٩٨٢ و١٧/١٩٨٥ و٣٩/١٩٩٥ <sup>(ب)</sup> ]
دورتان أو ثلاث دورات في السنة	ت -	ش	١٣ خ	فيينا	٢٥-٧ تشرين الثاني/نوفمبر	٢٠٨	الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، الدورة الرابعة والثمانون [المادة ١١ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١ <sup>(ب)</sup> ]
دورتان في السنة	ت -	ش	٥ خ	جنيف	١٦-١٤ تشرين الثاني/نوفمبر	٢٠٩	صندوق التبرعات للتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان، مجلس الأمناء [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٨٣/١٩٩٣]
دورتان في السنة	ت م م	ش	١٠ خ	جنيف	٢٥-١٤ تشرين الثاني/نوفمبر	٢١٠	لجنة مناهضة التعذيب، الدورة الخامسة والثلاثون [قرار الجمعية العامة ٤٦/٣٩ ألف <sup>(ب)</sup> ]
	ت	ش	٥ خ	جنيف	٢٥-١٦ تشرين الثاني/نوفمبر	٢١١	لجنة حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٤٧/٢٠٠٣]
دورتان في السنة	ت -	ش	٥ خ	جنيف	٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر - ٢ كانون الأول/ديسمبر	٢١٢	اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الفريق العامل لما قبل الدورات [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٣/١٩٨٢ و١٧/١٩٨٥ و٣٩/١٩٩٥ <sup>(ب)</sup> ]
دورتان في السنة	ت -	ش	٦٠ ح	فيينا	٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر - ٩ كانون الأول/ديسمبر	٢١٣	لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بقانون النقل [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]

الاجتماعات	مرات	الخدمات المقدمة <sup>(أ)</sup>	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهات		
دورة واحدة في السنة	ح م	ت (س ن ر ص ع ف)	ش	٢٥ ح	نيويورك	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر	اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، الاجتماع الخاص للاحتفال باليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني [قرار الجمعية العامة ٤٠/٣٢ و ٤٠/٣٣ و ٢٨/٣٣]	٢١٤
دورة واحدة في السنة	-	-	ش (ن ف)	٩ خ	يحدد فيما بعد	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر - ٦ كانون الأول/ديسمبر	فريق المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية [قرار الجمعية العامة ٣٤٧ (د-٤) و ١٤٣٨ (د-١٤)]	٢١٥
دورة واحدة كل سنتين	م م	ت (س ن ر ف)	ش	١٣٩ ح	جنيف	٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر	الاجتماع العاشر للدول الأطراف في اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة [قرار الجمعية العامة ٤٦/٣٩ ألف <sup>(ب)</sup> ]	٢١٦
دورة واحدة في السنة	-	ت (س ن ر ص ع ف)	ش	١٩٤ ح	نيويورك	تشرين الثاني/نوفمبر (يوم واحد)	مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية [قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢]	٢١٧
دورة واحدة في السنة	ح م	ت (س ن ر ص ع ف)	ش	١٩١ ح	نيويورك	تشرين الثاني/نوفمبر (يوم واحد)	هيئة نزع السلاح، الدورة التنظيمية [قرار الجمعية العامة د ١ - ٢/١٠]	٢١٨
اجتماع واحد في السنة	-	ت (س ن ر ص ع ف)	ش	١٩٤ ح	نيويورك	تشرين الثاني/نوفمبر (اجتماع واحد)	اللجنة المختصة التابعة للجمعية العامة لإعلان التبرعات لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى [قرار الجمعية العامة ١٧٢٩ (د-١٦)]	٢١٩
أربعة أو خمسة اجتماعات في السنة	-	-	-	١٢-١١ خ	نيويورك	تشرين الثاني/نوفمبر	لجنة الاستثمارات [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣)]	٢٢٠
	-	ت (س ن ر ص ع ف)	ش	٩٠ ح	جنيف	تشرين الثاني/نوفمبر	فريق الخبراء الحكوميين للدول الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، الدورة الثالثة [مقرر الدول الأطراف، كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ <sup>(ج)</sup> ]	٢٢١

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة <sup>(١)</sup>	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهة	
دورة واحدة في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش	جنيف	٦٩ ح	المؤتمر السنوي السابع للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني المعدل لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر [الفقرة ١ من المادة ١٣ من البروتوكول المعدل] <sup>(٢)(٣)</sup>	
دورة واحدة في السنة	ت م م (س ن ر ص ع ف)	ش	جنيف	٨٩ ح	الاجتماع السنوي للدول الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر [الاتفاقية] <sup>(٢)(٣)</sup>	
اجتماع واحد في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش	جنيف	١٩٤ ح	٦ كانون الأول/ديسمبر (اجتماع واحد)	اللجنة المختصة التابعة للجمعية العامة لإعلان التبرعات لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين [قرار الجمعية العامة ٧٥/٥٥]
دورة واحدة في السنة	- -	-	بجدد فيما بعد	٣ خ	٧ كانون الأول/ديسمبر	مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة، الدورة الاستثنائية [قرار الجمعية العامة ٧٤ (د - ١)]
-	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش	جنيف	١٤٤ ح	كانون الأول/ديسمبر	الاجتماع السنوي للدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسامة وتدمير تلك الأسلحة [قرار الدول الأطراف في مؤتمر الاستعراض الخامس] <sup>(٢)(٣)</sup>
دورة واحدة في السنة	ت - (ن ف)	ش	طوكيو	٢٨ خ	كانون الأول/ديسمبر (أسبوع واحد)	جامعة الأمم المتحدة، المجلس، الدورة الثانية والخمسون [قرار الجمعية العامة ٣٠٨١ (د - ٢٨)]
دورتان في السنة	ت - (س ن ر ص ف)	ش	جنيف	٢٧ ح	كانون الأول/ديسمبر (٧ أيام)	لجنة الخبراء الفرعية المعنية بنقل البضائع الخطرة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٤/١٩٨٩ و ٦٥/١٩٩٩]
دورتان في السنة	ت - (س ن ر ص ف)	ش	جنيف	٢٩ ح	كانون الأول/ديسمبر (٣ أيام)	لجنة الخبراء الفرعية المعنية بالنظام المنسق عالمياً لتصنيف المواد الكيميائية وتوسيمها [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٥/١٩٩٩]
أربع دورات في السنة	ت م م (س ن ر ص ع ف)	ش	جنيف	١٥ ح	كانون الأول/ديسمبر (٣ أيام)	مجلس الأمن، مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ٦٩٢ (١٩٩١)، الدورة الخمسون <sup>(٣)</sup>

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة <sup>(١)</sup>	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهة		
دورة واحدة كل سنتين	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٣ ح	فيينا	كانون الأول/ديسمبر (٣ أيام)	٢٣١	لجنة المخدرات، الدورة الثامنة والأربعون المستأنفة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٩ (د - ١) و ٣٩/١٩٩١]
دورة واحدة كل سنتين	ت م ح (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح	نيويورك	كانون الأول/ديسمبر (يومان)	٢٣٢	اليونيسيف، المجلس التنفيذي، دورة الميزانية غير العادية [مقرر المجلس التنفيذي ٧/٢٠٠٠]
أربع اجتماعات في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٨ ح	نيروبي	كانون الأول/ديسمبر (يوم واحد)	٢٣٣	لجنة الممثلين الدائمين لدى موئل الأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٢٠٦/٥٦]
أربع دورات في السنة	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٨ ح	نيروبي	كانون الأول/ديسمبر (يوم واحد)	٢٣٤	برنامج الأمم المتحدة للبيئة، لجنة الممثلين الدائمين [مقرر مجلس الإدارة ٢/١٣]
حسب الاقتضاء	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	(٢)	جنيف	حسب الاقتضاء (بحد أقصى ٣٠ اجتماعا)	٢٣٥	الأونكتاد، المؤتمرات والاجتماعات الأخرى المعنية بالسلع الأساسية [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١]
حسب الاقتضاء	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	(٢)	جنيف	حسب الاقتضاء (بحد أقصى ٣٠ اجتماعا)	٢٣٦	الأونكتاد، حلقات دراسية وأفرقة دراسية [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١]
حسب الاقتضاء	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	(٢)	جنيف	حسب الاقتضاء (بحد أقصى ٢٠ اجتماعا)	٢٣٧	الأونكتاد، مشاورات الأمين العام ورئيس مجلس التجارة والتنمية [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١]
حسب الاقتضاء	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	(٢)	جنيف	حسب الاقتضاء (٣ أيام)	٢٣٨	الأونكتاد، الدورات التنفيذية لمجلس التجارة والتنمية [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١]
حسب الاقتضاء	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح	نيويورك	حسب الاقتضاء	٢٣٩	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان، المجلس التنفيذي، جلسات إحاطة ومشاورات غير رسمية [قرار الجمعية العامة ٢٠٢٠ (د - ٢٠) و ١٦٢/٤٨]

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة <sup>(د)</sup>	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهة	
حسب الافتضاء	ت -	ش ٣٦ ح	نيويورك	حسب الاقتضاء	اليونيسيف، المجلس التنفيذي، جلسات إحاطة ومشاورات غير رسمية [قرار الجمعية العامة ٥٧ د) (١ - و ١٦٢/٤٨]	٢٤٠
حسب الافتضاء	ت م ح <sup>(د)</sup>	ش ٥ ح	نيويورك	حسب الاقتضاء	مجلس الوصاية (ولجان الصياغة) [الميثاق]	٢٤١
حسب الافتضاء	ت م ح	ش ١٥ ح	نيويورك	حسب الاقتضاء	مجلس الأمن [الميثاق]	٢٤٢
حسب الافتضاء	ت م م	ش ١٥ ح	نيويورك	حسب الاقتضاء	لجنة الخبراء التابعة لمجلس الأمن [مقرر اتخذ مجلس الأمن في جلسته الأولى عام ١٩٤٦]	٢٤٣
حسب الافتضاء	ت م م	ش ١٥ ح	نيويورك	حسب الاقتضاء	مجلس الأمن، اللجنة المعنية بقبول الأعضاء الجدد [مقرر اتخذ مجلس الأمن في جلسته ٤٢ عام ١٩٤٦]	٢٤٤
حسب الافتضاء	ت م م	ش ١٥ ح	نيويورك	حسب الاقتضاء	مجلس الأمن، اللجنة المعنية باجتماعات المجلس خارج المقر [مقرر اتخذ مجلس الأمن في جلسته ١٦٢٥]	٢٤٥
حسب الافتضاء	ت م م	ش ١٥ ح	نيويورك	حسب الاقتضاء	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال	٢٤٦
حسب الافتضاء	ت م م	ش ١٥ ح	نيويورك	حسب الاقتضاء	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٩١٨ (١٩٩٤) بشأن رواندا	٢٤٧
حسب الافتضاء	ت م م	ش ١٥ ح	نيويورك	حسب الاقتضاء	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١١٣٢ (١٩٩٧) بشأن سيراليون	٢٤٨
حسب الافتضاء	ت م م	ش ١٥ ح	نيويورك	حسب الاقتضاء	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة طالبان ومن يرتبط بهما من أفراد وكيانات	٢٤٩
حسب الافتضاء	ت م م	ش ١٥ ح	نيويورك	حسب الاقتضاء	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب	٢٥٠
حسب الافتضاء	ت م م	ش ١٥ ح	نيويورك	حسب الاقتضاء	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣)	٢٥١
حسب الافتضاء	ت م م	ش ١٥ ح	نيويورك	حسب الاقتضاء	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيريا	٢٥٢

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة <sup>(أ)</sup>	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهة
حسب الافتضاء	ت م م (س ن ر ص ع ف)	ش ١٥ ح	نيويورك	حسب الاقتضاء	٢٥٣ لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية
حسب الافتضاء	ت م م (س ن ر ص ع ف)	ش ١٥ ح	نيويورك	حسب الاقتضاء	٢٥٤ لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) (أسلحة الدمار الشامل)
حسب الافتضاء	ت م م (س ن ر ص ع ف)	ش ١٥ ح	جنيف	حسب الاقتضاء	٢٥٥ مجلس الأمن، مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ٦٩٢ (١٩٩١) <sup>(ب)</sup>
حسب الافتضاء	ت - (ن ف)	ش ٣ ح	نيويورك	حسب الاقتضاء	٢٥٦ لجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة والخاصة بفلسطين [قرار الجمعية العامة ١٩٤ (د - ٣)]
حسب الافتضاء	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ١١٣ ح	نيويورك	حسب الاقتضاء	٢٥٧ اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام وفريقها العامل [قرار الجمعية العامة ٢٠٠٦ (د - ١٩)]
حسب الافتضاء	ت م م (س ن ر ص ع ف)	ش ٢٥ ح	نيويورك	حسب الاقتضاء	٢٥٨ اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف [قرار الجمعية العامة ٣٣٧٦ (د - ٣٠)]
حسب الافتضاء	ت - (س ن ر ع ف)	ش ٢١ ح	نيويورك	حسب الاقتضاء	٢٥٩ لجنة المؤتمرات [قرار الجمعية العامة ٢٢٢٢/٤٣ بء]
حسب الافتضاء	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ١٩ ح	نيويورك	حسب الاقتضاء	٢٦٠ لجنة العلاقات مع البلد المضيف [قرار الجمعية العامة ٢٨١٩ (د - ٢٦)]
حسب الافتضاء	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ٥٤ ح	نيويورك	حسب الاقتضاء	٢٦١ المجلس الاقتصادي والاجتماعي، المشاورات غير الرسمية [قرار الجمعية العامة ٢٢٢٧/٥٠]
	ت - تحدد فيما بعد	ش ٥٥ ح	جنيف	حسب الاقتضاء	٢٦٢ اللجنة الاقتصادية لأوروبا، اللجان والأفرقة العاملة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٦ (د - ٤)]

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهاز		
حسب الافتضاء	ت -	ش (ن ف)	١١ خ	لاهاي	حسب الاقتضاء	٢٦٣	المحكمة الجنائية الدولية لمحكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ [قرار مجلس الأمن ٨٠٨ (١٩٩٣)] وقرار الجمعية العامة ٤٧/٢٣٥(ج)
حسب الافتضاء	ت -	ش (ن ف)	١١ خ	أروشا	حسب الاقتضاء	٢٦٤	المحكمة الجنائية الدولية لمحكمة الأشخاص المسؤولين عن الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن ارتكاب أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة في الفترة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ [قرار مجلس الأمن ٩٥٥ (١٩٩٤)](ج)
دورة واحدة كل سنتين	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٢٥ خ	نيويورك	يحدد فيما بعد (أسبوع واحد)	٢٦٥	فريق الخبراء المخصص المعني بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢٧٣ (د - ٤٣) و ١٧٦٥ (د-٥٤)]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (ن ر ص ف)	٥١ ح	بانكوك	يحدد فيما بعد (أسبوع واحد)	٢٦٦	لجنة المخدرات، اجتماع رؤساء الأجهزة الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين المخدرات في منطقة آسيا والمحيط الهادئ [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١/١٩٨٥ و ١٥/١٩٨٨]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ف)	٤١ ح	سانتياغو	يحدد فيما بعد (أسبوع واحد)	٢٦٧	لجنة المخدرات - اجتماع رؤساء الأجهزة الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين المخدرات في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٤/١٩٨٧ و ١٥/١٩٨٨]

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهة
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (ن ع ف)	٥٣ ح أديس أبابا	يحدد فيما بعد (أسبوع واحد)	لجنة المخدرات - اجتماع رؤساء الأجهزة الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين المخدرات في أفريقيا [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١١/١٩٨٥]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (ن ع ف)	٢٣ ح إحدى عواصم المنطقة	يحدد فيما بعد (أسبوع واحد)	لجنة المخدرات، اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٧٧٦ (د - ٥٤)]
دورة واحدة كل سنتين	ت -	ش (ن ع ف)	٢٧ أ يحدد فيما بعد	يحدد فيما بعد (٣ أيام)	الاجتماع العام المتعلق بالتعاون بين ممثلي أمانات منظومة الأمم المتحدة والأمانة العامة لجامعة الدول العربية ومؤسساتها المتخصصة [قرار الجمعية العامة ٨٢/٤٥ و ١٦/٥٠]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ف)	١١ خ نيويورك	يحدد فيما بعد (٢-٥ أيام)	المعهد الدولي للتدريب والبحث من أجل النهوض بالمرأة، المجلس التنفيذي [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٧/٢٠٠٣] ©
دورة واحدة كل سنتين	ت -	ش (س ن ف)	٤١ ح سانتياغو	يحدد فيما بعد (يومان)	اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، اللجنة الجامعة، الدورة السادسة والعشرون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٦ (د - ٦)]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٣ ح نيويورك	يحدد فيما بعد (يوم واحد)	لجنة التنمية المستدامة، الدورة التنظيمية [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٣/١٩٩٧]
دورة واحدة كل سنتين	ت م م -	ش (س ن ر ص ع ف)	٤٤ ح نيويورك	يحدد فيما بعد	اللجنة المختصة المعنية بالخطط الهندي [قرار الجمعية العامة ٢٩/٥٨]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩١ ح نيويورك	يحدد فيما بعد	الفريق العامل المفتوح باب العضوية الرفيع المستوى المعني بالحالة المالية للأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ١٤٣/٤٩]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩١ ح نيويورك	يحدد فيما بعد	الفريق العامل غير الرسمي المفتوح باب العضوية المعني ببرنامج للسلام و/أو أفرقة الفرعية [قرار الجمعية العامة ١٢٠/٤٧]

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهاز	
	ت -	ح ٥٤	نيويورك	يحدد فيما بعد	الفريق العامل المفتوح باب العضوية المخصص للمعلوماتية [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي [٥١/٢٠٠٤]	٢٧٧
دورة واحدة في السنة	-	ح ٥	نيويورك	يحدد فيما بعد	اللجنة الاستشارية المعنية بصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، الدورة الخامسة والأربعون [قرار الجمعية العامة ١٣٣/٣١ و ١٢٥/٣٩]	٢٧٨
	ت -	ش ٥ (س ن ع ف)	نيويورك	٢٦-٢٢ آب/أغسطس	لجنة حقوق الإنسان - الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، الدورة الثالثة والسبعون [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي [٢٦٠/٢٠٠٤]	٢٧٩
	ت -	ش ١٨٩ (س ن ر ص ع ف)	نيويورك	يحدد فيما بعد	العملية التشاورية غير الرسمية المفتوحة المتعلقة بشؤون المحيطات وقانون البحار [قرار الجمعية العامة [١٤١/٥٧]	٢٨٠
دورة واحدة في السنة	ت -	ش ٥٣ (س ن ر ص ع ف)	نيويورك	٢٢ - ١١ نيسان/أبريل	لجنة التنمية المستدامة، الدورة الثالثة عشرة [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي [٢٠٧/١٩٩٣]	٢٨١
	ت -	ش ١٨٩ (س ن ر ص ع ف)	جنيف	يحدد فيما بعد	الأونكتاد، اجتماع خبراء لجنة الاستثمار والتكنولوجيا والقضايا المالية ذات الصلة [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة [١٦٧/٥١]	٢٨٢
	ت -	ش ١٨٩ (س ن ر ص ع ف)	جنيف	يحدد فيما بعد	الأونكتاد، اجتماع خبراء لجنة المشاريع وتيسير الأعمال التجارية والتنمية، [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة [١٦٧/٥١]	٢٨٣
	ت -	ش ١٨٩ (س ن ر ص ع ف)	جنيف	يحدد فيما بعد	الأونكتاد، اجتماع فريق خبراء لجنة التجارة في البضائع والخدمات والسلع الأساسية [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة [١٦٧/٥١]	٢٨٤

الاجتماعات	الخدمات المقدمة <sup>١</sup>	الأعضاء	مكان الاجتماعات	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهة	
دورتان في السنة	ت -	ش	٦٠ ح	فيينا	يحدد فيما بعد	٢٨٥
	(س ن ر ص ع ف)					لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بالمصالح الأمنية [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]
	ت -	ش	١٩١ ح	فيينا	يحدد فيما بعد	٢٨٦
	(س ن ر ص ع ف)					اللجنة المخصصة للتفاوض بشأن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد [قرار الجمعية العامة ٤/٥٨]
دورة واحدة كل سنتين	ت -	ش	٥٨ ح	نيروبي	١٥-١١ نيسان/أبريل	٢٨٧
	(س ن ر ص ع ف)					مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، الدورة العشرون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/١٩٧٨ وقرار الجمعية العامة ٢٠٦/٥٦]
دورة واحدة كل سنتين	ت -	-	يحدد فيما بعد	يحدد فيما بعد	يحدد فيما بعد	٢٨٨
						الاجتماع العام بين ممثلي منظومة الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية [قرار الجمعية العامة ١٥/٥٥]

(أ) توفر الترجمة الشفوية باللغات المبينة. وتختلف اللغات التي توفر بها الترجمة التحريرية ومحاضر الجلسات باختلاف النظام الداخلي الساري على الهيئة المعنية، وتختلف في حالة بعض الأفرقة العاملة والهيئات المشابهة باختلاف الاحتياجات الفعلية إذا كانت هذه الاحتياجات أقل مما ينص عليه النظام الداخلي.

(ب) الهيئات المنشأة بمعاهدات.

(ج) تمول خدمات المؤتمرات من الموارد الخارجة عن الميزانية.

(د) باب الاشتراك مفتوح لجميع الدول المهتمة من أعضاء الأونكتاد (الفقرة ٩ من قرار الأونكتاد ٨٠ (د - ٣)).

(هـ) للجلسات العامة فقط.

(و) أذن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مقره ٢٨٣/٢٠٠٤ المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٤ بعقد ستة اجتماعات إضافية تُوفّر لها كامل الخدمات، بما في ذلك المحاضر الموجزة، وفقاً للمادتين ٢٩ و ٣١ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس، وذلك من أجل الدورة الحادية والسنتين للجنة. ووافق على ما قرره اللجنة من أن تطلب إلى رئيس دورتها الحادية والسنتين بذل قصارى جهده لتنظيم عمل الدورة في إطار الوقت المخصص عادة حتى لا تستخدم الاجتماعات الإضافية التي يخصص بها المجلس إلا إذا تبين أنها لازمة تماماً.

(ز) عملاً بالفقرة ٤ من الجزء الأول من قرار الجمعية العامة ٢٥٠/٥٨، ووفقاً لما وافقت عليه الجمعية العامة من قبل، فإن الهيئات الحكومية الدولية التابعة للأمم المتحدة مطالبة بتجنب عقد اجتماعات يوم الجمعة العظيمة للطوائف الأرثوذكسية الذي يوافق ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

(ح) لاحظت الجمعية العامة مع التقدير في الفقرة ٨ من قرارها ٤٥/٥٣ أنه وفقاً للفقرة ٩ من قرارها ٥٦/٥٢، قامت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في دورتها الحادية والأربعين بمواصلة استعراض احتياجاتها من النصوص الكاملة غير المحررة ووافقت على مواصلة استخدام تلك النصوص.

(ط) عند عقد جلسات استماع شفوية.

(ي) تمدد لمدة أسبوع واحد رهنا بموافقة الجمعية العامة.

(ك) جرت العادة على توفير محاضر حرفية للجلسات العامة ولساعات اللجنة الأولى فقط.

باء - قائمة الهيئات التي ستعرض ولاياتها على الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين لتجديدها

المرات الانعقاد	الخدمات المقدمة <sup>(أ)</sup>	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهة
-	ش (س ن ر ص ع ف) ت	١٨٩ ح	نيويورك	يحدد فيما بعد	اللجنة المخصصة المنشأة بموجب قرار الجمعية العامة ٢١٠/٥١ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦
-	ش (س ن ر ص ع ف) ت	١٨٩ ح	نيويورك	يحدد فيما بعد	اللجنة المخصصة المعنية بالاتفاقية الدولية لمنع استنساخ البشر لأغراض التكاثر [قرار الجمعية العامة ٩٣/٥٦]
-	ش (س ن ر ص ع ف) ت	١٨٩ ح	نيويورك	يحدد فيما بعد	اللجنة المخصصة المعنية بالاتفاقية المتعلقة بسلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها [قرار الجمعية العامة ٨٩/٥٦]
-	ش (س ن ر ص ع ف) ت	١٨٩ ح	نيويورك	يحدد فيما بعد	اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية بشأن حقوق المعوقين [قرار الجمعية العامة ٢٤٦/٥٨]
-	ش (س ن ر ص ع ف) ت	٩ ح	نيويورك	يحدد فيما بعد	الفريق العامل المعني ببحث تمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى [قرار الجمعية العامة ٢٦٥٦ (د-٢٥)]
-	ش (س ن ر ص ع ف) ت	١٨٩ ح	نيويورك	يحدد فيما بعد	الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بمسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل الأخرى المتصلة بمجلس الأمن [قرار الجمعية العامة ٢٦/٤٨]
-	ش (س ن ر ص ع ف) ت	١٨٩ ح	نيويورك	يحدد فيما بعد	اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة [قرار الجمعية العامة ٣٣٤٩ (د-٢٩)]
-	ش (س ن ر ص ع ف) ت م ح <sup>(ب)</sup>	٣ ح	جنيف	يحدد فيما بعد	اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة [قرار الجمعية العامة ٢٤٤٣ (د-٢٣)]

(أ) توفر الترجمة الشفوية باللغات المبينة. وتختلف اللغات التي توفر بها الترجمة التحريرية ومحاضر الجلسات باختلاف النظام الداخلي الساري على الهيئة المعنية، وتختلف في حالة بعض الأفرقة العاملة والهيئات المشابهة باختلاف الاحتياجات الفعلية إذا كانت هذه الاحتياجات أقل مما ينص عليه النظام الداخلي.

(ب) عند عقد جلسات استماع شفوية.

جيم - مشروع الجدول المنقح لمؤتمرات واجتماعات الأجهزة الرئيسية للوكالات المتخصصة،  
والوكالة الدولية للطاقة الذرية، والهيئات المنشأة بمعاهدات تحت رعاية الأمم المتحدة  
لعام ٢٠٠٥

الجهاز	التاريخ (٢٠٠٥)	مكان الانعقاد
١	١٧ كانون الثاني/يناير	فيينا
٢	١٧-٢٥ كانون الثاني/يناير	جنيف
٣	كانون الثاني/يناير	مونتريال
٤	٧-٢٥ شباط/فبراير	فيينا
٥	١٦-١٧ شباط/فبراير	روما
٦	شباط/فبراير - آذار/مارس	مونتريال
٧	٣-٢٤ آذار/مارس	جنيف
٨	١٤ آذار/مارس	فيينا
٩	١٥-١٨ آذار/مارس	لاهاي
١٠	١٢-٢٨ نيسان/أبريل	باريس
١١	٢٠-٢١ نيسان/أبريل	روما
١٢	نيسان/أبريل	بيرن
١٣	نيسان/أبريل - أيار/مايو	مونتريال
١٤	٢ أيار/مايو	فيينا
١٥	٢ - ٦ أيار/مايو	فيينا
١٦	١٦-٢٥ أيار/مايو	جنيف والخمسون
١٧	٣٠ أيار/مايو - ١٠ حزيران/يونيه	فيينا
١٨	أيار/مايو	جنيف
١٩	أيار/مايو - حزيران/يونيه	مونتريال
٢٠	٧-٢٣ حزيران/يونيه	جنيف
٢١	١٣ حزيران/يونيه	فيينا

مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهاز
فيينا	١٣-١٧ حزيران/يونيه	٢٢ اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الفريق العامل ألف والاجتماعات غير الرسمية/اجتماعات الخبراء
روما	٢٠-٢٥ حزيران/يونيه	٢٣ منظمة الأغذية والزراعة، المجلس
فيينا	٢١-٢٣ حزيران/يونيه	٢٤ اليونيدو، مجلس التنمية الصناعية
جنيف	٢٤ حزيران/يونيه	٢٥ منظمة العمل الدولية، مجلس الإدارة ولجانه
فيينا	٢٨ حزيران/يونيه - ١ تموز/يوليه	٢٦ اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الدورة الرابعة والعشرون
لاهاي	٢٨ حزيران/يونيه - ١ تموز/يوليه	٢٧ منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، المجلس التنفيذي
جنيف	حزيران/يونيه	٢٨ الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية، المجلس
لندن	حزيران/يونيه	٢٩ المنظمة البحرية الدولية، المجلس
كينغستون	١٥-٢٦ آب/أغسطس	٣٠ السلطة الدولية لقاع البحار، الجمعية، الدورة الحادية عشرة
باريس	أب/أغسطس - أيلول/سبتمبر	٣١ اليونسكو، المجلس التنفيذي
فيينا	٥-١٦ أيلول/سبتمبر	٣٢ اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الفريق العامل باء والاجتماعات غير الرسمية/اجتماعات الخبراء
روما	١٤-١٥ أيلول/سبتمبر	٣٣ الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، المجلس التنفيذي
فيينا	١٩ أيلول/سبتمبر	٣٤ الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين
فيينا	٢٦-٣٠ أيلول/سبتمبر	٣٥ الوكالة الدولية للطاقة الذرية، المؤتمر العام
لاهاي	٢٧-٣٠ أيلول/سبتمبر	٣٦ منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، المجلس التنفيذي
واشنطن العاصمة	أيلول/سبتمبر	٣٧ الاجتماعات السنوية لمجلسي المحافظين لمجموعة البنك الدولي وصندوق النقد الدولي
جنيف	أيلول/سبتمبر - تشرين الأول/أكتوبر	٣٨ المنظمة العالمية للملكية الفكرية، جمعيات الدول الأعضاء
باريس	أيلول/سبتمبر - تشرين الأول/أكتوبر	٣٩ اليونسكو، المؤتمر العام
فيينا	٣ تشرين الأول/أكتوبر	٤٠ الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين
فيينا	٣-٧ تشرين الأول/أكتوبر	٤١ اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الفريق العامل ألف والاجتماع غير الرسمي للخبراء
بيرن	تشرين الأول/أكتوبر	٤٢ الاتحاد البريدي العالمي، مجلس الإدارة
جنيف	٣-١٨ تشرين الثاني/نوفمبر	٤٣ منظمة العمل الدولية، مجلس الإدارة ولجانه
لاهاي	٧-١١ تشرين الثاني/نوفمبر	٤٤ مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، الدورة الثامنة

مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠٠٥)	الجهاز	
فيينا	١٤ - ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر	اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الدورة الخامسة والعشرون	٤٥
تونس العاصمة	١٦-١٨ تشرين الثاني/نوفمبر	الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية، مؤتمر القمة العالمي لمجتمع المعلومات، المرحلة الثانية	٤٦
روما	١٦-١٨ تشرين الثاني/نوفمبر	منظمة الأغذية والزراعة، المجلس	٤٧
روما	١٩-٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر	منظمة الأغذية والزراعة، المؤتمر	٤٨
فيينا	٢١ تشرين الثاني/نوفمبر	الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين، لجنة المساعدة والتعاون التقنيين	٤٩
فيينا	٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر	الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين	٥٠
فيينا	٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر - ٢ كانون الأول/ديسمبر	اليونيدو، المؤتمر العام، الدورة الحادية عشرة	٥١
لندن	تشرين الثاني/نوفمبر	المنظمة البحرية الدولية، المجلس	٥٢
لندن	تشرين الثاني/نوفمبر	المنظمة البحرية الدولية، الجمعية	٥٣
لندن	تشرين الثاني/نوفمبر	المنظمة البحرية الدولية، المجلس	٥٤
مونتريال	تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ ديسمبر	منظمة الطيران المدني الدولي، المجلس	٥٥
روما	١ كانون الأول/ديسمبر	منظمة الأغذية والزراعة، المجلس	٥٦
لاهاي	٢-٥ كانون الأول/ديسمبر	منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، المجلس التنفيذي	٥٧
روما	١٤-١٥ كانون الأول/ديسمبر	الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، المجلس التنفيذي	٥٨
فيينا أو نيويورك	يحدد فيما بعد	المؤتمر المعني بتيسير بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية	٥٩
لاهاي	يحدد فيما بعد	جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية	٦٠
لاهاي	يحدد فيما بعد	جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، لجنة الميزانية والمالية	٦١
يحدد فيما بعد	يحدد فيما بعد	منظمة التجارة العالمية، المؤتمر الوزاري	٦٢
يحدد فيما بعد	يحدد فيما بعد	منظمة السياحة العالمية، الجمعية العامة	٦٣

290904 280904 04-51004 (A)

